



# «خناق المصيدة يحاصرنا من كل جانب» توظيف الجزائر للقمع العابر للحدود الوطنية لخلق المعارضة



Cairo Institute  
for Human Rights Studies  
مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

## المُلخَص التَّنفيذِي

4

## التوصيات

8

أولاً: إلى الحكومة الجزائرية:

8

ثانياً: إلى الدول المضيفة:

9

ثالثاً: إلى الأمم المتحدة:

9

## المنهجية

10

## المقدمة

11

## 1. الضغط الجزائري على البلدان الأجنبية لمضايقة النشاط أو تسليمهم

15

• استخدام طلبات التسليم ومذكرات الاعتقال الدولية في ملاحقة النشاط

15

• توظيف القنوات الدبلوماسية لعرقلة حرية التنقل

19

• الضغط غير الرسمي على النشاط عبر القنصليات الجزائرية في الدول الأجنبية

21

## 2. تنسيق الجهود القمعية مع دول الجوار

25

## 3. إجراءات حظر السفر (حظر العودة) لتضييق الخناق على النشاط المقيمين بالخارج

28

## 4. ملاحقة العائلات

31

## 5. توظيف الجزائر لنظريات المؤامرة لقمع المعارضة في الداخل وفي المهجر

39

• حرائق 2021 ومقتل جمال بن إسماعيل

39

• قضية وهران

42

## الخلاصة

45

---

يتناول هذا التقرير قمع السلطات الجزائرية العابر للحدود الوطنية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين والمعارضين السياسيين، خلال الفترة من 2020 وحتى 2024 استناداً إلى 19 مقابلة مع أطراف متنوعة غطت 21 حالة لأفراد تعرضوا للمضايقات أو القمع عبر الحدود، معظمهم للاجئين أو طالبي لجوء يقيمون حالياً خارج الجزائر.

---

هذا التقرير من إعداد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS)  
مصنف برخصة المشاع الإبداعي / نسب المصنف - غير تجاري 4.0 دولي



# الملخص التنفيذي

في 25 أغسطس 2021، الساعة الواحدة ظهرًا، اختطف رجال يرتدون ملابس مدنية سليمان بوحفص، وهو ناشط أمازيغي اعتنق المسيحية، يحمل صفة لاجئ من المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، ويقطن في تونس في حي التحرير. ولمدة أربعة أيام، لم تتمكن أسرته من معرفة مكانه، وتملكتها الخشية من أن يكون قد تعرض للإخفاء القسري من جانب السلطات الجزائرية أو التونسية أو إحدى المجموعات المسلحة غير الحكومية. وفي أول سبتمبر، مثل بوحفص أمام قاضي التحقيق في محكمة سيدي محمد في الجزائر، وتم إيداعه السجن متهمًا بـ 6 جرائم. وفي رد رسمي على استفسار الأمم المتحدة بشأن هذه القضية، زعمت السلطات الجزائرية أن بوحفص عبّر الحدود بين تونس والجزائر بشكل طوعي وتم إلقاء القبض عليه بواسطة حرس الحدود. بينما تشير ظروف القضية بقوة إلى أنه تعرض للاختطاف من جانب السلطات الجزائرية، وربما بتواطؤ من السلطات التونسية، وتمت إعادته قسرًا للجزائر حيثما واجه تهمة زائفة، وخضع لمحاكمة جائرة، وتعرض للتعذيب. وفي 16 ديسمبر 2022، حُكم عليه بالسجن ثلاث سنوات باتهامات زائفة بنشر أخبار كاذبة والمساس بسلامة وحدة الجزائر، وأيد الاستئناف الحكم. وفي 1 سبتمبر 2024 تم الإفراج عنه بعد أن قضى عقوبته في السجن.

قضية بوحفص كانت أول مثال موثق على سياسة الجزائر لسحق المعارضة خارج حدودها الوطنية، وكيفية تمدد نطاق أهداف حملتها القمعية لتتضمن أيضًا النشاط والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين المقيمين بالخارج، بعدما نجحت في إغلاق كل مساحات المعارضة داخل الجزائر منذ قمع انتفاضة الحراك الشعبية في 2019. هذا التوسع في القمع، يعكس رغبة النظام في إحكام سيطرته على المعارضة، بغض النظر عن الحدود الجغرافية.

**وبعد واقعة اختطاف بوحفص، شهدنا عشرات الحالات الأخرى، التي استهدفت بشكل خاص النشطاء الذين يعيشون بالخارج.**

يستعرض هذا التقرير نماذج متنوعة لتوظيف السلطات الجزائرية للقمع العابر للحدود الوطنية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين والمعارضين السياسيين، خلال الفترة بين 2020 و2024، مستندًا إلى 19 مقابلة، شملت 21 حالة، أجراها مركز

القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مع عدد من النشطاء بالخارج وأفراد من عائلاتهم ومحامين. بالإضافة إلى مراجعة شاملة للمصادر الأولية، بما في ذلك قرارات المحاكم، وطلبات التسليم، والتصريحات الرسمية الصادرة عن السلطات الجزائرية ومسئولياتها، وتقارير منظمات حقوق الإنسان.

تلجأ النظم السلطوية في مختلف أنحاء العالم إلى القمع العابر للحدود الوطنية بهدف إسكات المعارضة خارج نطاق حدودها. على سبيل المثال، استهدفت دولاً مثل السعودية والصين ومصر وروسيا، المعارضة في الخارج، عبر مجموعة من التكتيكات، من بينها المراقبة والملاحقات القضائية وحتى الاختطاف. ويعكس تبني الجزائر لهذا النمط من التدابير مدى توغل السلطوية، والسعي للسيطرة على خطاب المعارضين وترهيبهم، بغض النظر عن مواقعهم.

يضمن هذا الشكل من القمع هيمنة سردية السلطات القمعية ومواجهة السرديات المعارضة؛ إذ غالباً ما يتمتع النشطاء في الخارج، خاصة أولئك الذين يقيمون في بلدان ديمقراطية، بحرية التعبير عن آرائهم. ومن ثم، تقديم وجهات نظر متنوعة، وتحدي الروايات الرسمية، وانتقاد أسلوب الحكم، وهي ممارسات تتسم بالصعوبة والخطورة بالنسبة للنشطاء المحليين.

إن القمع العابر للحدود الوطنية يخنق هذه الأصوات، ويرسخ الشعور بالخوف بين النشطاء في الخارج، ويتركهم عرضة للعواقب ذاتها المترتبة على المعارضة، شأنهم شأن أولئك المقيمين في الداخل.

لا يقتصر القمع العابر للحدود فقط على الملاحقات القضائية للنشطاء بالخارج، والعمل على إعادتهم قسراً للجزائر للزج بهم في السجون سواء من خلال الضغوط الدبلوماسية على الدول الأجنبية المضيفة، أو تنسيق جهود القمع معها، أو عبر طلبات التسليم ومذكرات الاعتقال الدولية. وإنما ثمة ضغوط أخرى تمارسها السلطات الجزائرية بحق عائلاتهم وذويهم ودوائر دعمهم داخل الجزائر للضغط على النشطاء وإجبارهم على العودة للجزائر أو وقف أنشطتهم المعارضة في الخارج. فضلاً عن منع النشطاء المقيمين في الخارج من مغادرة الجزائر والعودة لمقر إقامتهم حال جاءوا في زيارات مؤقتة لعائلاتهم في الجزائر.

**وقد وجد مركز القاهرة أن ثمة ترابط وثيق بين كل هذه التدابير، التي تهدف جميعها لإحكام القبضة على النشطاء داخل شبكة القمع التي نصبتها الجزائر.**

في الجزائر، كما في بلدان أخرى، تسبب هذه الممارسات في ترهيب مجتمعات المعارضة، سواء داخل أو خارج الجزائر، وقمع ما تبقى من الحراك الذي بدأ في فبراير 2019 مطالباً

بإصلاحات جذرية للنظام السياسي. فمن خلال استهداف المعارضين في الخارج، ترسل الحكومة الجزائرية رسالة واضحة مفادها ألا وجود لشخص بمعزل عن قبضتها، ومن ثم تردع المعارضة المحتملة. كما أن التحركات خارج الحدود الإقليمية تساعد النظام الجزائري على الترويج لروايته الكاذبة بشأن وجود شبكة من الكيانات الإجرامية والإرهابية، تعمل داخل وخارج الجزائر، بهدف تقويض أمن ووحدة الدولة. هذه الرواية تُستخدم كمبرر للتدابير القمعية التي يتبناها النظام، محليًا أو دوليًا، باعتبارها حصنه المنيع أمام تهديدات الإرهاب وعدم الاستقرار والتدخل الأجنبي.

يواجه النشطاء والصحفيون الذين سعوا للحصول على وضعية اللجوء في بلدان أخرى تهديدات بالاعتقال أو الترحيل أو الاختطاف والترهيب؛ إذ لا تقف الحدود حائلًا أمام أدوات القمع التي يحوزها النظام الجزائري، والتدابير المفرطة القسوة التي تتخذها الحكومة لخنق المعارضة وإحكام السيطرة. ومن ضمن الأشخاص الذي تعرضوا للاستهداف بمثل هذه التدابير القمعية نشطاء بارزون ومشاركون في الحراك، ومواطنون قاموا علنًا بالفساد الحكومي وانتهاكات حقوق الإنسان، أو انتقدوا المسؤولين أو نظام الحكم.

ومن بين هذه التدابير والآليات المستخدمة لقمع المعارضة بالخارج؛ طلبات التسليم غير المشروعة، والاختطاف والضغط الدبلوماسي على الدول المضيفة من أجل مضايقة وترهيب النشطاء في الخارج. وفي بعض الحالات التي وثقها مركز القاهرة، كان هناك تواطؤ من بعض هذه الدول في القمع المتجاوز للحدود الإقليمية. مثل حالتي الناشط الحقوقي محمد بنحليمة والناشط الحقوقي محمد عبد الله، والذين قررت إسبانيا ترحيلهما قسرًا للجزائر، رغم طلبهما اللجوء، بناء على طلب تسليم من السلطات الجزائرية. ولـ«علاقتها الدبلوماسية مع الجزائر»، رحلت السلطات الإسبانية الناشطين بإجراء موجز، بزعم أنهما يمثلان تهديدًا للأمن، ودون تقديم أي دليل على انخراطهما في أنشطة ممنوعة، في تجاهل تام لمبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر تسليم أي شخص إلى مكان قد يتعرض فيه لانتهاكات جسيمة لحقوقه. وبمجرد عودتهما للجزائر، تعرض كلاهما للتعذيب على أيدي ضباط جزائريين، وحُكم عليهما بالسجن في محاكمات جائرة في المقابل، رفضت دول أخرى تنفيذ طلبات التسليم المقدمة من الجزائر ومذكرات التوقيف الدولية، لعدم وجود أسس كافية للدعوات بحق النشطاء المطلوب ترحيلهم. إذ رفضت سويسرا على سبيل المثال تسليم مراد دهينة، عضو حركة رشاد التي صنفتها السلطات الجزائرية، بشكل تعسفي، كمنظمة إرهابية.

وبالإضافة إلى الاستهداف المباشر للنشطاء، توظف السلطات الجزائرية تكتيكات المضايقة والترهيب بحق عائلات النشطاء؛ كجزء من استراتيجية أوسع لإسكات المعارضة.

فعلى سبيل المثال احتجزت السلطات الجزائرية عبد الرحمن زيتوت، شقيق الناشط السياسي محمد العربي زيتوت الذي يعيش في بريطانيا، بعدما خضع لمحاكمة جائرة حول نشاط أخيه. هذا النمط من الاستهداف المتعمد لأفراد أسرة النشطاء بالخارج قد تم تصميمه للضغط والتزهيب وعزل المعارضين وإرغامهم على الصمت، في انتهاك فح للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

في كل هذه التكتيكات، وظفت الحكومة الجزائرية بشكل استراتيجي رواية المؤامرة لتمكين من تبرير القمع واسع النطاق بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء؛ إذ للقمع العابر للحدود الوطنية دورًا مركزيًا في ترسيخ فكرة أن المعارضة والنشاط المعارض جزء من مؤامرة أوسع ضد الدولة، والزمع بأن تلك المؤامرة يتم تنفيذها من خلال منظمات لديها أعضاء في داخل وخارج الجزائر. ومن خلال تصنيف نشطاء ومدافعين عن حقوق الإنسان كعملاء أجنبي أو إرهابيين؛ تعمل السلطات الجزائرية على ترسيخ مناخ من الخوف والارتياح، مما يُسهّل تبرير التدابير القمعية.

لقد دأب الرئيس تبون على ترديد أن الاحتجاجات والأنشطة المعارضة يتم تدبيرها من جانب قوى أجنبية تسعى لزعزعة استقرار الجزائر. وقد تجلى ذلك بشكل خاص في تعليقاته على واقعة مقتل جمال بن إسماعيل وحرائق منطقة القبائل، إذ ألقى باللوم على المغرب وإسرائيل في التحريض على الأحداث التي شهدتها الواقعة المذكورة. كما تعمل وسائل الإعلام الخاضعة لسيطرة الدولة على تعزيز هذا الخطاب، من خلال التصوير المتكرر للمحتجين والنشطاء باعتبارهم ببيادق في يد الحكومات الأجنبية. ومن ثم، فإن القمع العابر للحدود الوطنية يوحد النشطاء في داخل وخارج الجزائر تحت مظلة مجموعة مشتركة من الاتهامات، ويسمح للحكومة بترسيخ روايتها بشأن المؤامرة، وملاحقة النشطاء قضائيًا.

مؤخرًا، دقت العديد من منظمات حقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة ناقوس الخطر بشأن القمع العابر للحدود الوطنية<sup>1</sup>. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير من الجهد المطلوب على المستوى الدولي لمنع الدول<sup>2</sup> من توظيف الأنظمة القانونية والقضائية كسلاح ضد المعارضين<sup>3</sup> الذين يعيشون في الخارج. كما ينبغي على منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء الاعتراف بالقمع العابر للحدود الوطنية باعتباره تهديدًا محددًا ومتزايدًا لحقوق الإنسان، وأن يتم تشكيل آليات أممية لمواجهة.

<sup>1</sup> تقرير هيومن رايتس ووتش، سنعر عليك: نظرة عالمية على كيفية قمع الحكومات لمواطنيها في الخارج، (بالإنجليزية) 22 فبراير 2024، <https://www.hrw.org/report/2024/02/22/we-will-find-you/global-look-how-governments-repress-nationals-abroad>

<sup>2</sup> بيان صحفي لمنظمة العفو الدولية، الصين: الطلاب في الخارج يواجهون المضايقة والمراقبة في حملة من القمع العابر للحدود الوطنية، 13 مايو 2024، (بالإنجليزية) [/https://shorturl.at/3v6QYtransnational-repression](https://shorturl.at/3v6QYtransnational-repression)

<sup>3</sup> تقرير هيومن رايتس ووتش، انضم إلينا أو مت: القمع العابر للحدود في رواندا، 10 أكتوبر 2023، (بالإنجليزية) <https://www.hrw.org/report/2023/10/10/join-us-or-die/rwandas-extraterritorial-repression#846>

<sup>4</sup> تقرير المقرر الأممي الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، الصحفيون في المنفى، 26 أبريل 2024، A/HRC/56/53، <https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g24/064/73/pdf/g2406473.pdf> (بالإنجليزية)

# التوصيات

أولاً: إلى الحكومة الجزائرية:

**الامتناع عن كافة أشكال القمع العابر للحدود:**

- **وقف** جميع أشكال القمع العابر للحدود الوطنية بحق المعارضين وعائلاتهم، بما في ذلك المضايقات والترهيب والمراقبة وإساءة استخدام القنوات الدبلوماسية والأدوات القانونية الدولية والضغط غير الرسمي من خلال القنصليات.
- **رفع** حظر السفر المفروض على المعارضين وعائلاتهم، والسماح لهم بدخول ومغادرة الجزائر بحرية دون خوف من الاعتقال التعسفي أو الملاحقة القضائية.
- **الامتناع** عن توظيف الضغوط الدبلوماسية أو غيرها من التدابير القسرية لإجبار المعارضين على العودة للجزائر.
- **الامتناع** عن إصدار أوامر اعتقال دولية و"نشرات حمراء" من الإنترنت بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين بناءً على اتهامات ذات دوافع سياسية. وسحب الطلبات الحالية التي لا تتوافق مع المعايير الدولية.
- **الامتناع** عن استهداف عائلات النشطاء، سواء داخل الجزائر أو في الخارج، كوسيلة للضغط أو الترهيب أو الانتقام من أولئك الذين ينتقدون الحكومة.

**إنهاء الاعتقالات التعسفية وضمان المحاكمات العادلة:**

- **الإفراج** الفوري عن جميع المعتقلين تعسفياً بسبب ممارسة حقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، بما في ذلك أولئك المعتقلين بتهم غامضة وفضفاضة مثل الجرائم المتعلقة بالإرهاب.
- **ضمان** المحاكمة العادلة لجميع المعتقلين، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التمثيل القانوني، والحق في معرفة التهم، والحق في المحاكمة العلنية أمام محكمة مستقلة ونزيهة.

**إصلاح الأطر القانونية لحماية حقوق الإنسان:**

- **تعديل أو إلغاء** كافة القوانين المستخدمة لتجريم النشاط السلمي وحرية التعبير وتكوين الجمعيات، مثل المادة 87 مكرر من قانون العقوبات. والتأكد من أن جميع تدابير مكافحة الإرهاب دقيقة ومتناسبة ومتسقة مع التزامات الجزائر الدولية.

- **ضمان** حماية حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات بما يتوافق مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي تعد الجزائر طرفاً فيه.

### **السماح بالمراقبة والتحقيقات المستقلة:**

- **السماح** للمقررين الأميين الخواص، وغيرهم من مراقبي حقوق الإنسان الدوليين، بزيارة الجزائر لتقييم وضع حقوق الإنسان بشكل مستقل، بما في ذلك أوضاع مرافق الاحتجاز.
- **التعاون** الكامل مع هيئات حقوق الإنسان الدولية والسماح بإجراء تحقيقات مستقلة في مزاعم التعذيب وسوء المعاملة وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان.

### **ثانياً: إلى الدول المضيفة:**

- **فحص** طلبات التسليم المقدمة من الجزائر ورفض تلك المستندة لاتهامات ذات دوافع سياسية أو تنطوي على خطر التعذيب أو سوء المعاملة أو أي من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان بالنسبة للفرد المعني.
- **ضمان** شفافية جميع القرارات المتعلقة بطلبات التسليم ومراجعتها قضائياً، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وإتاحة الوقت الكافي للدفاع القانوني.
- **التحقيق** بشكل شامل ونزيه في مزاعم المضايقة والترهيب والتهديد والمراقبة والإعادة القسرية للنشطاء الذين يعيشون على أراضيها، والتي ترتكبها الحكومة الجزائرية.
- **استخدام** القنوات الدبلوماسية للضغط على الحكومة الجزائرية لإنهاء انتهاكات حقوق الإنسان داخل الجزائر وخارجها، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والقمع العابر للحدود الوطنية وإساءة استخدام الآليات القانونية الدولية.

### **ثالثاً: إلى الأمم المتحدة:**

- **ضمان** حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء المتعاونين مع الأمم المتحدة من التهديد أو الانتقام، بما في ذلك أولئك الذين يعيشون خارج بلدانهم الأصلية.
- **تطوير** الآليات الخاصة بطلبات اللجوء وحقوق اللاجئين المعرضين للخطر، بما يضمن حمايتهم من القمع العابر للحدود الوطنية، وضمان انتقالهم بأمان وسرعة إلى بلدان مضيئة آمنة.

# المنهجية

يتناول هذا التقرير قمع السلطات الجزائرية العابر للحدود الوطنية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين والمعارضين السياسيين، خلال الفترة من 2020 وحتى 2024. إذ شهدت هذه الفترة تعرض المجال العام للقمع في أعقاب نشاط حركة الحراك 2019.

أجرى مركز القاهرة 19 مقابلة مع أطراف متنوعة، بما في ذلك المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين والصحفيين والمحامين وباحثي حقوق الإنسان، وقد غطت المقابلات 21 حالة لأفراد تعرضوا للمضايقات أو القمع عبر الحدود، معظمهم للاجئين أو طالبي لجوء يقيمون حالياً خارج الجزائر. هذه المقابلات تطرح روايات ورؤى تفصيلية بشأن تجارب الذين خضعوا للقمع العابر للحدود الوطنية. وتم إجراء المقابلات باللغات الفرنسية والعربية والإنجليزية دون مترجمين، وذلك عبر منصات إلكترونية آمنة، خلال الفترة من يناير وحتى سبتمبر 2024.

كما تضمن البحث مراجعة مكثفة للمصادر الأولية للتحقق من المعلومات التي تم جمعها خلال المقابلات، ولتوفير أساس واقعي صلب للتحليل. وتضمنت المصادر الأولية التي تمت مراجعتها قرارات المحاكم، وطلبات التسليم، والوثائق القضائية الأخرى. كما راجع مركز القاهرة التصريحات والخطابات الرسمية للقادة السياسيين والمسؤولين الجزائريين، فضلاً عن التقارير الصادرة عن منظمات حقوق الإنسان.

# المقدمة

**بدأ الحراك في فبراير 2019، وكان بمثابة لحظة تحوّل في تاريخ الجزائر الحديث.** وقد اكتسبت الحركة زخمًا سريعًا وجذبت ملايين الجزائريين إلى الشوارع؛ ممن أصابهم الإحباط بسبب الفساد والركود وإعلان ترشح الرئيس بوتفليقة لولاية خامسة. وقد تميّزت طبيعة الحراك بالشمولية والسلمية وتوحد صفوف من مختلف الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية والجهوية.

وبالنسبة للعديد من الجزائريين، مثّلت حركة الحراك تعبيرًا قويًا عن تطلعاتهم المشتركة لإصلاحات ديمقراطية حقيقية، وإنهاء نظام المحسوبية والسلطوية المتجذر. وكانت الاحتجاجات مدفوعة برغبة عميقة في حكومة أكثر انفتاحًا وعدالة وخاضعة للمحاسبة. شعارات مثل «يتنحوا قاع»<sup>5</sup> جسدت مطلب الإصلاح الشامل للنظام، وهو ما يعكس خيبة الأمل واسعة النطاق من النخبة الحاكمة. ورغم محاولات الحكومة المبدئية لتهدئة حدة الاحتجاجات، سواء بتقديم التنازلات أو بالقمع؛ استمر الحراك. وكانت استقالة الرئيس بوتفليقة في أبريل 2019 انتصارًا كبيرًا للمحتجين، لكنها لم تكن نهاية لمطالبهم؛ إذ تواصلت الحركة للمطالبة بإسقاط النخبة الحاكمة بأكملها، وتشكيل حكومة مدنية، وإجراء إصلاحات سياسية شاملة.

قابلت السلطات الجزائرية التفاؤل والزخم الناتجان عن حركة الحراك بقمع متصاعد، أدى لتراجع مساحة الحريات المحدودة التي كانت موجودة قبل الحراك. فمنذ انتخاب الرئيس تبون في 2019، صعّدت السلطات الجزائرية قمعها للحريات الأساسية، واستهداف حريات التعبير والصحافة، وتكوين الجمعيات، والتجمع السلمي، والتنقل.<sup>6</sup> إذ تم حل منظمات المجتمع المدني الرئيسية، وتعليق أنشطة الأحزاب السياسية المعارضة، وإغلاق وسائل الإعلام المستقلة.<sup>7</sup> بالإضافة لتوظيف تشريعات تقييدية لملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والصحفيين والمحامين، والزج بمئات النشطاء في السجون. وتساعدت حالات خنق الآراء المعارضة، مثل قضية إحسان القاضي، الذي تم اعتقاله في ديسمبر 2022. وحُكم عليه في 2 أبريل 2023 بالسجن 5 سنوات، بتهمة «تلقي أموال للدعاية السياسية» والإضرار بالأمن القومي، وذلك بسبب عمله كصحفي وتلقيه

<sup>5</sup> هتاف جزائري معناه «يرحلوا جميعًا»

<sup>6</sup> منظمة العفو الدولية، الجزائر: على الحكومة وقف حملة القمع والتفويض المتواصل لحقوق الإنسان والإفراج فورًا عن الصحفيين المحتجزين، 20 سبتمبر 2023: <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/09/algeria-government-must-halt-crackdown-on-rights-and-immediately-release-detained-journalists>

<sup>7</sup> هيومن رايتس ووتش، الجزائر: ينبغي التراجع عن قرار حل مجموعة حقوقية بارزة، 8 فبراير 2023: <https://www.hrw.org/ar/news/2023/02/08/algeria-reverse-decision-dissolve-leading-human-rights-group>

أموال من ابنته.<sup>8</sup> وقد أصدرت محكمة استئناف الجزائر قرارها بزيادة مدة العقوبة لسبع سنوات، منها سنتان مع إيقاف التنفيذ.<sup>9</sup>

وغيابًا، تعتمد السلطات الجزائرية في هذا القمع على نصوص وأحكام قانونية تتسم بالغموض، وإجراءات معيبة للمحاكمات. على سبيل المثال، توظف السلطات الجزائرية قانون العقوبات بشكل مكثف لاستهداف النشطاء. وكثيرًا ما يتم التذرع بأحكام مثل المادة 87 مكرر، التي تحدد جرائم الإرهاب بشكل فضفاض؛ لتبرير عمليات الاعتقالات والسجن للمعارضة.<sup>10</sup> كما يتم توظيف اتهامات مثل تقويض الوحدة الوطنية والتحريض على التجمعات غير المسلحة؛ لتجريم النشاط السلمي والمعارضة. وتنتطوي المحاكمات على مخالفات إجرائية وتفتقر للإجراءات القانونية الواجبة.

في 18 مايو 2021، قرر مجلس الأمن الأعلى، بقيادة الرئيس تبون، تصنيف جماعة المعارضة السياسية (رشاد) وحركة تقرير مصير منطقة القبائل (ماك) كمنظمات إرهابية. وفي الشهر ذاته، بدأت وزارة الداخلية في اتخاذ إجراءات قانونية لحل تجمع العمل الشبابي (راج)، وهي منظمة بارزة في المجتمع المدني الجزائري. ومن الجدير بالذكر أن رئيس جمعية راج، عبد الوهاب فرساوي، كان قد عانى سابقًا من السجن لمدة سبعة أشهر، خلال الفترة من أكتوبر 2019 إلى مايو 2020، بتهمة «المساس بسلامة التراب الوطني» جراء التعبير عن انتقادات لسياسات الحكومة على موقع التواصل فيسبوك. وتضمنت المذكرة التي أعدتها الوزارة ضد (راج) اتهامات للمنظمة بالانحراف عن أهدافها الأساسية، والزعيم بتورطها في «أنشطة مشبوهة مع أجنب» وأعمال ذات دوافع سياسية تهدف لإثارة الفوضى وإزعاج النظام العام. وتم تتويج هذه الاتهامات بالقرار الصادر عن محكمة الجزائر الإدارية في 13 أكتوبر 2021 بحل جمعية (راج). وفي 20 يناير 2023، علمت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بقرار حلها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بناء على طلب تمهيدي بحل الرابطة، قدمته وزارة الداخلية في 4 مايو 2022 للمحكمة الإدارية بالجزائر، ولم يتم إخطار الرابطة به ولا بكافة الإجراءات المترتبة عليه وحتى صدور قرار الحل.

<sup>8</sup> مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، الجزائر: يجب الإفراج عن الصحفي إحسان القاضي والذي يواجه حكمًا بالسجن خمس سنوات باتهامات ملفقة، 15 يونيو 2023،

<https://cihrs.org/algeria-release-journalist-ihsane-el-kadi-facing-five-years-on-bogus-charges>

<sup>9</sup> تم الإفراج عن إحسان القاضي و17 من السجناء السياسيين بعفو رئاسي في 7 نوفمبر 2024، بينما لا يزال أكثر من 240 ناشط في السجن.

<sup>10</sup> في 27 ديسمبر 2021، لاحظت الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة أن تعريف الإرهاب في قانون العقوبات الجزائري يتسم بالغموض وينتهك حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن إجراءات إدراج المنظمات ككيانات إرهابية لا تفي بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأعربت عن مخاوفها. للمزيد راجع: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26905>

وبعد إغلاق كافة مساحات المعارضة في الداخل، تأججت رغبة النظام الجزائري في ملاحقة المعارضين بلا هوادة، بغض النظر عن أماكنهم. فامتدت التدابير المتطرفة التي اتخذتها الحكومة الجزائرية لخنق المعارضة إلى ما وراء الحدود، على النحو الواضح في الحالات التي تم فيها اختطاف النشطاء الجزائريين من البلدان المجاورة وإعادتهم قسرًا للجزائر للمحاكمة والحبس. واستخدام أساليب المراقبة والمضايقة وقيود السفر لتقييد تحركات وأنشطة المعارضين وأسره، وحتى شركائهم ومناصريهم. بالإضافة إلى الانتقام من النشطاء والصحفيين الذين سعوا للحصول على اللجوء في بلدان أخرى، إذ وجدوا أنفسهم تحت تهديد الاعتقال والترحيل والاختطاف والترهيب، بسبب مذكرات الاعتقال الدولية أو طلبات التسليم المقدمة للبلدان المضيفة لهم، أو ضغوط القنصليات الجزائرية عليهم وتهديدهم.

وبشكل عام، تعاني الجالية الجزائرية في الخارج، والمعروفة بدعمها لحركة الحراك والدعوة إلى الإصلاحات الديمقراطية، من المراقبة والضغط والملاحقة والترهيب من جانب السلطات الجزائرية، بتهم مكررة ومتشابهة تتعلق جميعها بالتعاون مع «كيانات إرهابية» أو حجج الأمن القومي، والزرع بأن البلاد تواجه تهديدات أمنية يثيرها أفراد وجماعات من الخارج، لديهم صلات في الداخل. إذ تسمح هذه الاستراتيجية للحكومة بتشويه المعارضة، وتقديمها باعتبارها تشكل تهديدًا للأمن القومي والنظام العام.

ومن خلال تصنيف حركات المعارضة ومنظمات المجتمع المدني ككيانات إرهابية، بما في ذلك جماعات المعارضة السياسية مثل (حركة رشاد) و(حركة ماك)، تمكنت السلطات الجزائرية من توظيف هذا التصنيف لتبرير اتخاذ تدابير صارمة بحق هذه الجماعات وأعضائها، والمتعاونين معها سواء في الداخل أو الخارج.

ولما كان مركز القاهرة في وضع لا يتيح له التحديد بشكل قطعي ما إذا كانت أنشطة (حركة رشاد) و(حركة ماك)، أو أية منظمة أخرى أو أي من أعضائها، تستوجب ملاحقة قضائية أو تنطوي على خرق للقانون الدولي، مثل التحريض على الكراهية أو الانخراط في أعمال العنف، إلا أنه رصد بشكل واضح، كيف تستخدم السلطات الجزائرية تهمة الصلة مع هذه المنظمات (باعتبار تصنيفها كمنظمات إرهابية) كمدخل للانتقام من المعارضين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والفنانين في الداخل والخارج، وإصدار الأحكام القضائية بحقهم والزج بهم في السجون. كما يعتبر المركز أن تصنيف السلطات الجزائرية لهذه المنظمات باعتبارها إرهابية وملاحقة أعضائها والمتعاونين معها بتهم الإرهاب يعد انتهاكًا للقانون الدولي لعدة أسباب.

أولاً، لأن التصنيف لا يتسق مع مبدأي الضرورة والتناسب. إذ يتعين على الدول أن تضمن أن حظر أو حل أي جمعية هو دومًا بمثابة الملاذ الأخير، على سبيل المثال حينما تتخرب جمعية في سلوك يشكل تهديدًا وشيكًا بالعنف أو أي انتهاك جسيم آخر للقانون. وبحسب لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة: «يجب أن توضح الدولة الطبيعة الدقيقة للتهديد وبيان حقيقة أن القيود ضرورية في الواقع لتجنب خطر حقيقي، وليس مجرد خطر افتراضي، للأمن القومي».<sup>11</sup> ولا يجوز أيضًا استخدام حظر أو حل جمعية لمعالجة المخالفات البسيطة. ورغم أن الأمن القومي قد يكون سببًا في تقييد ممارسة الحق في تكوين الجمعيات، وفقًا للمعايير الدولية، فقد أكد المقرر الأممي الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، على ضرورة ألا تتذرع الحكومات بالمصالح المشروعة، بما في ذلك منع الإرهاب، واستخدامها كستار لإخفاء الغرض الحقيقي من القيود، مثل قمع المعارضة، أو لتبرير الممارسات القمعية بحق السكان.<sup>12</sup> ومن ثم، فإن السلطات الجزائرية قد انتهكت الحق في حرية تكوين الجمعيات دون إثبات وجود تهديد وشيك أو حقيقي تمثله هذه المنظمات.

ثانيًا، وفقًا لمراجعة مركز القاهرة لعدة قضايا أمام المحاكم، تمت مقاضاة النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عضويتهم المزعومة في حركتي رشاد وماك، استنادًا إلى تهمة لا أساس لها، ودون احترام لحقوق المحاكمة العادلة. فإذا كان للسلطات الجزائرية أن تحاكم المشتبه في تحريضهم/اقتراهم للعنف المميت في الجزائر، فينبغي أن يتم ذلك بالاستناد إلى أدلة قوية تتعلق بكل حالة على حدة. إذ يجوز للحكومات، وفقًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، المعاقبة على التحريض على العنف أو الكراهية أو التمييز، لكن وفق قوانين تقدم تعريف واضح وضيق ومحدد لماهية التحريض، وبما يتوافق مع حماية الحق في حرية التعبير. وينبغي أن تقتصر مقاضاة التحريض على العنف على الحالات التي يكون فيها التحريض متعمدًا ومرتبًا مباشرة بالعنف. ولا ينبغي للملاحقات القضائية فيما يتعلق بالتحريض على الكراهية أو التمييز أن تشمل أبدًا أنشطة المناصرة السلمية لحقوق فئة من السكان أو الحق في الحكم الإقليمي الذاتي أو الاستقلال.

<sup>11</sup> لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، البلاغ رقم 1296/2004، 7 أغسطس 2007، الفقرة 7.3، (بالإنجليزية)

<https://digitallibrary.un.org/record/605207?ln=en&v=pdf>

<sup>12</sup> انظر الجمعية العامة للأمم المتحدة، حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، الوثيقة رقم A/61/267، الفقرة 20،

16 أغسطس 2006، (بالإنجليزية) <https://www.refworld.org/reference/themreport/unga/2006/en/39633>

# 1. الضغط الجزائري على البلدان الأجنبية لمضايقة النشاط أو تسليمهم

في سعيها إلى إسكات المعارضة والحفاظ على السيطرة، وظفت الحكومة الجزائرية تكتيكات مختلفة عابرة للحدود الوطنية لمضايقة وقمع النشاط في الخارج. وتتضمن هذه التكتيكات؛ طلبات التسليم غير المشروعة، واستخدام القنوات الدبلوماسية لتقييد حرية المعارضين في التنقل، أو الإعادة القسرية، وذلك على نحو يخالف قوانين حقوق الإنسان الدولية ومبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحمي الأفراد من إعادتهم إلى بلدان يواجهون فيها خطر التعرض لانتهاكات جسيمة. وفي الأقسام التالية من التقرير، نسلط الضوء على حالات محددة لأفراد تم استهدافهم بهذه التكتيكات؛ التي تعكس مدى نفوذ الجزائر وحجم تواطؤ بعض الحكومات الأجنبية في هذه التدابير القمعية.

## • استخدام طلبات التسليم ومذكرات الاعتقال الدولية في ملاحقة النشاط

أحد أكثر أشكال القمع العابر للحدود الوطنية التي تستخدمها السلطات الجزائرية انتشاراً، هو إصدار طلبات التسليم للمواطنين الجزائريين المقيمين خارج البلاد. وغالباً ما تستند هذه الطلبات إلى أسباب واهية، وذلك بهدف التحايل على المعايير القانونية الدولية والتمكن من الترحيل غير القانوني للأفراد من البلدان الأجنبية. ومن خلال ذلك، تسعى الجزائر إلى مضايقة وترهيب وتقييد حركة هؤلاء الأفراد، مما يسفر في كثير من الأحيان عن احتجازهم وإعادتهم قسراً إلى الجزائر.

تلك كانت حالة **محمد عزوز بنحليمة**، وهو مواطن جزائري، قدم طلب اللجوء في إسبانيا. كان بنحليمة ضابطاً عسكرياً في السابق، وكشف عن المخالفات والفساد بين كبار المسؤولين الجزائريين من خلال قناته على يوتيوب. كما شارك في احتجاجات الحراك ضد الحكومة الجزائرية التي انطلقت عام 2019. وصل بنحليمة لإسبانيا في 1 سبتمبر 2019، بتأشيرة صالحة. وفي تلك الأثناء، تقدم بطلب اللجوء، ومنحته السلطات الإسبانية تصريح إقامة. وفي وقت لاحق، تم تجديد إقامته حتى 5 نوفمبر 2021. وفي يناير ومارس 2021، حكمت محاكم جزائرية غيابياً على بنحليمة بالسجن لمدة 20 عاماً. وتضمنت التهم الموجهة إليه «المشاركة في جماعة إرهابية» وفقاً للمادة 87 مكرر والمادة 3 من قانون العقوبات الجزائري، و«نشر أخبار كاذبة من شأنها تقويض الوحدة الوطنية» وفقاً للمادة 196 مكرر. وقد دأبت الجزائر على استخدام كلتا التهمتين لإسكات المعارضة.



وبمراجعة أحد الأحكام الصادرة بحقه من محكمة تيبازة في 9 مارس 2021 بالسجن 10 سنوات، تبين لمركز القاهرة أن الحكم يدين أنشطة بنحليمة على الإنترنت، بما في ذلك مقاطع الفيديو التي تكشف الفساد العسكري، وهي أنشطة يحميها الحق في حرية التعبير. في 23 أغسطس 2021، تم استدعاء بنحليمة إلى مركز شرطة في بلباو بإسبانيا. وتحت تأثير الخوف من تسليمه إلى الجزائر، فر إلى فرنسا بعد فترة وجيزة. وكانت إسبانيا قد سلمت الجزائر ضابط عسكري سابق آخر وطالب لجوء، هو محمد عبد الله، في 20 أغسطس 2021، الأمر الذي تسبب في تأجيل مخاوف بنحليمة من مواجهة المصير نفسه. ثم، غادر بنحليمة فرنسا عائداً إلى إسبانيا. وفي 14 مارس 2022، تم القبض عليه في مدينة سرقسطة الإسبانية، واحتجازه في مركز احتجاز الأجانب في مدينة فالنسيا. وفي 21 مارس 2022، قدمت المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقريرين سريين للحكومة الإسبانية، أوصت فيهما بأن يخضع طلب اللجوء الذي تقدم به السيد بنحليمة لمراجعة شاملة من خلال إجراء معياري، بدلاً من الرفض السريع، وأشار التقريران لمخاطر التعذيب شبه المؤكدة والممارسات الجزائرية العنيفة والمعروفة إزاء المعارضة السلمية.<sup>13</sup>

في يوم 24 مارس 2022، حوالي الساعة 7 مساءً، تلقى محامو بنحليمة إخطاراً بإصدار الأمر بطرده؛ فسارعوا إلى تقديم طلب عاجل لدى المحكمة الوطنية الإسبانية لتعليق القرار مؤقتاً، ولكن تم رفضه. وكشف المحامي لاحقاً أنه في ذلك الوقت، كان يتم ترحيل بنحليمة إلى الجزائر بصحبة مرافقين على متن طائرة. وفي مقابلة مع مركز القاهرة، ذكر محامي بنحليمة في إسبانيا، أليخاندرو جاميز سلما، أنه في إسبانيا عادةً ما يتم احتجاز الفرد في مثل هذه الحالة لفترة أطول، وأن مثل هذا التسليم المتسرع غير معتاد ولافت للنظر بشكل كبير.

”  
كي تتمكن من [تسليم بنحليمة] في أسرع وقت ممكن وتجنب أي إشراف قضائي، اختارت مملكة إسبانيا بشكل متعمد إجراءً إدارياً انتقائياً، وتجنبت طلب ضمانات من الحكومة الجزائرية، ووضعت خطة عاجلة محددة [لتسليمه].

مقابلة للمركز مع محامي بنحليمة (أليخاندرو سلما) في 3 أبريل 2024

<sup>13</sup> مركز القاهرة، إسبانيا تتخلى عن التزاماتها الدولية وتعيد قسراً الجزائري فاضح الفساد محمد بن حليمة، 29 مارس 2022: <https://cihrs.org/algeria-spain-forsakes-international-obligations-in-appalling-refoulement-of-algerian-whistleblower>

ووفقاً للمحامي سلما، فتحت سلطات الشرطة الإسبانية ملفاً إدارياً عاجلاً لاعتقال بنحليمة. وكانت أسباب اعتقاله وطرده لاحقاً، وفقاً للشرطة الإسبانية، هي انتهاك المادة 54 (1/أ) من قانون الهجرة الإسباني 4/2000، بزعم مشاركته في «أنشطة تتعارض مع الأمن العام أو قد تسبب الضرر لعلاقة إسبانيا مع الدول الأجنبية». رغم ذلك، ذكر السيد سلما أن السلطات الإسبانية لم تقدم أي دليل على «الاستخدام أو التحريض على العنف أو أي أفعال أخرى» ارتكبتها بنحليمة ويمكن اعتبارها تهديداً للأمن العام. ونظراً لحكم الإعدام الغيابي الصادر بحق بنحليمة في عام 2021، فإن تسليمه إلى الجزائر شكل تهديداً خطيراً للغاية لحياته وكرامته. ورغم ذلك، يبدو أن المسؤولين الإسبان تجاهلوا خطر تعرضه لانتهاكات جسيمة جراء تسليمه للجزائر.

بمجرد تسليمه للجزائر، وفي تعد سافر على حقه في عدم الإكراه على الإدلاء بشهادة ضد نفسه، بثت قناة النهار التلفزيونية في الجزائر في 27 مارس 2022، مقطع فيديو يعترف فيه بنحليمة بالتآمر ضد الدولة، مؤكدة أنه لم يتعرض لسوء المعاملة أثناء احتجازه.<sup>14</sup> كان بنحليمة قد نشر قبل ترحيله من مركز احتجاز في فالنسيا، مقطع فيديو<sup>15</sup> حذر فيه من أن أي مقاطع فيديو ستنتشر في المستقبل بعد عودته القسرية للجزائر وتتضمن اعترافاته سيكون قد تم تسجيلها بالإكراه.

بررت السلطات الإسبانية ترحيل بنحليمة بالإشارة إلى ارتباطه الوثيق بمحمد عبد الله. وكان عبد الله قد طلب اللجوء في إسبانيا في أبريل 2019 لكن تمت إعادته قسراً إلى الجزائر في 21 أغسطس 2021، في ظروف مماثلة وبإدعاء مماثل بانتهاك المادة 54 (1/أ) من قانون الهجرة الإسباني 4/2000. إذ تم نقله من مركز احتجاز زونا فرانكا في برشلونة إلى ألميريا، ثم وُضع على متن قارب إلى الغزوات بالجزائر، ونُقل على الفور إلى العاصمة الجزائر حيثما تم اعتقاله. وقد أثار هذا الترحيل السريع، الذي صرّح به وزير الداخلية الإسباني فرناندو غراندي مار لاسكا، غضباً كبيراً بين نشطاء حقوق الإنسان الجزائريين والدوليين. وكان عبد الله، وهو ضابط سابق، يعيش في إسبانيا منذ عام 2018، حيثما وصل حملته السلمية ضد الجيش الجزائري، قد كشف عن العديد من حالات الفساد التي تورط فيها ضباط رفيعو المستوى. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، لا يزال عبد الله معتقلاً في أحد السجون الجزائرية. وتؤكد قضيته وقضية بنحليمة على التواطؤ المقلق بين إسبانيا والنظام الجزائري، إذ تم تسليم عبد الله دون أي إشراف قضائي، استناداً إلى اتهامات لا أساس لها بالإرهاب. وبمجرد احتجازهما في الجزائر، تعرض كلاهما للتعذيب وسوء المعاملة على يد السلطات الجزائرية.

<sup>14</sup> قناة AL24 News، الجزائر: اعترافات خطيرة للمعتقل محمد بنحليمة، عضو تنظيم رشاد الإرهابي، 27 مارس 2022، <https://youtu.be/w9zdVUsmfLE?si=robIpm60DOYIKpvf>

<sup>15</sup> مقطع فيديو لمحمد عزوز بنحليمة يحذر فيه من أن أي مقاطع فيديو ستنتشر بعد عودته القسرية للجزائر وتتضمن اعترافاته سيكون قد تم تسجيلها بالإكراه، <https://youtu.be/qMzcsWTY16s>

يُمثّل تسليم السلطات الإسبانية لكلا من محمد عبد الله ومحمد بنحليمة انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويؤكد ممارسة الجزائر للقمع العابر للحدود الوطنية. فبينما تمتلك الحكومات، بموجب القانون الدولي، الحق في ترحيل الأفراد من أراضيها لأسباب مشروعة، فإن عمليات الطرد والترحيل يمكن أن تشكل قمعًا عابرًا للحدود الوطنية، وذلك حينما تسعى دولة الفرد الأصلية إلى إبعاده لأسباب غير مشروعة أو عندما يتم انتهاك حقوقه في الإجراءات القانونية الواجبة. وفي حالتي بنحليمة وابن عبد الله، طلب كلاهما اللجوء في إسبانيا، استنادًا إلى الحماية التي توفرها اتفاقية اللاجئين لعام 1951، والتي تُعد إسبانيا طرفًا فيها. ويحظر مبدأ عدم الإعادة القسرية، وهو حجر الزاوية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، إعادة طالبي اللجوء إلى دول قد يتعرضون فيها لانتهاكات جسيمة، بما في ذلك التعذيب والمعاملة اللاإنسانية. لذا، فإن قرار إسبانيا، بإعادة عبد الله وبنحليمة قسرًا إلى الجزائر حيث يواجهان خطر التعرض للاضطهاد والتعذيب، يتجاهل هذا المبدأ بشكل صارخ. كما أن عمليات الترحيل قد تمت دون إشراف قضائي كاف، الأمر الذي قد يشكل انتهاكًا للحق في المحاكمة العادلة وفق المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وعلى نحو مختلف، كان موقف باريس من طلب تسليم الناشط **مراد دهينة**. وهو فيزيائي وناشط جزائري يشغل حاليًا منصب المدير التنفيذي لمنظمة الكرامة وأحد مؤسسي حركة رشاد. ففي **16 يناير 2012**، ألقى القبض على مراد دهينة في باريس بناء على طلب تسليم من الجزائر، بزعم تورطه في منظمة إرهابية في تسعينيات القرن العشرين. ومع ذلك، عثرت المحاكم الفرنسية على تناقضات كبيرة وأدلة غير موثوقة، بما في ذلك الشهادات المنتزعة بالإكراه، وخلصت في النهاية لأن التهم كانت ذات دوافع سياسية لإسكات معارضة دهينة للنظام الجزائري. وفي **يونيو 2012**، رفضت محكمة الاستئناف في باريس طلب التسليم بسبب الافتقار لوجود أدلة موثوقة.



أما الصحفي الجزائري **عبدو سمار** واللاجئ حاليًا في فرنسا، فقد أصدرت السلطات الجزائرية بحقه ما يقرب من سبع مذكرات اعتقال دولية. وكان سمار قد تمكن من الفرار من الجزائر، واتجه إلى تونس ومنها إلى فرنسا في يناير 2019، طالبًا اللجوء بعد تهديده وتعرضه للمضايقات المستمرة بسبب أنشطته الصحفية، خاصة تحقيقاته المتعلقة بالفساد الحكومي. وفي **أكتوبر 2022**، حكمت عليه محكمة الدار البيضاء في الجزائر العاصمة بالإعدام غيابيًا، متهمًا إياه بالتجسس ونشر معلومات كاذبة من شأنها تعريض الأمن الوطني أو النظام العام للخطر. وارتبطت هذه التهم بمنصته الإعلامية على شبكة الإنترنت (*Algérie Part*).



تمت محاكمة سمار غيايبيًا، دون تمثيل قانوني، على غرار العديد من القضايا التي وثقتها مركز القاهرة، بينما لم يتمكن سمار من الوصول لملف القضية. وفي أعقاب الحكم، أصدر القاضي بحقه مذكرة توقيف دولية. وفي مقابلته مع مركز القاهرة في 20 مارس 2024، رجح سمار أن القضية تتعلق بتحقيق صحفي أجراه عام 2020 بشأن شركة النفط والغاز المملوكة للدولة (سوناطراك). ورغم وجوده في فرنسا، لا يزال سمار يواجه ضغوطًا جزائرية تمتد لعائلته، كما سنشير لاحقًا في الجزء المخصص لذلك.<sup>16</sup>

**حمزة خروبي** أيضًا، عضو النقابة الوطنية المستقلة لعمال الكهرباء والغاز (SNATEG)، والمتحدث باسم اتحاد نقابات القوى المنتجة (COSYFOP) في الجزائر، والذي يعيش في بلجيكا منذ عام 2020، صدر بحقه حكمًا غيابيًا في الجزائر بالسجن 20 عامًا في ديسمبر 2023. وبسبب أنشطته النقابية، يواجه خروبي تهمة؛ تأسيس وتنظيم وإدارة جماعة إرهابية أو تخريبية بهدف ارتكاب أعمال إرهابية وتخريبية، بموجب المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، وكذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتجنيد أفراد لمنظمة إرهابية، و«نشر وترويج أخبار كاذبة وخبيثة بين الجمهور من شأنها الإضرار بالنظام العام».



قضية خروبي تضم عددًا من الأشخاص الآخرين، لكن خروبي أكد لمركز القاهرة ألا صلة له بمعظمهم. إذ يبدو أن السلطات الجزائرية تعتمد الزج بمجموعات واسعة من الأفراد الذين لا صلة بينهم في قضايا الإرهاب، في محاولة لتضخيم تهديد النشاط الإرهابي في الجزائر وتسريع إصدار الأحكام بحقهم.<sup>17</sup>

#### • **توظيف القوات الدبلوماسية لعرقلة حرية التنقل**

**رشيد مسلي**، محام وناشط حقوقي جزائري، يقيم في جنيف بسويسرا. ويشغل حاليًا منصب المدير القانوني لمنظمة الكرامة، التي أسسها عام 2005 للدفاع عن ضحايا الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري والتعذيب.<sup>18</sup> كما أنه أحد مؤسسي حركة رشاد عام 2007. في عام 1996، حُكم على مسلي في الجزائر بالسجن ثلاث سنوات بتهمة «تشجيع الإرهاب». وبعد عام من إطلاق سراحه عام 1999، غادر مسلي الجزائر متجهًا إلى سويسرا خوفًا على سلامته وسلامته أسرته. وفي عام 2002، وجهت إليه السلطات الجزائرية اتهامات بالانتماء لجماعة إرهابية مسلحة تعمل في الخارج،<sup>19</sup> وحكمت عليه غيابيًا، وذلك بعدما أجبرت قوات



<sup>16</sup> راجع الجزء رقم (4) الخاص بملاحقة العائلات.

<sup>17</sup> لاحظ مركز القاهرة أن أحد الأسماء الواردة في القضية نفسها (محمد العربي زيتوت) الذي ستناول قضيته بالتفصيل لاحقًا.

<sup>18</sup> رغم عدم سعيها للتسجيل في الجزائر بسبب معارضتها للنظام الحالي، فإن منظمة الكرامة مسجلة رسميًا في عدة بلدان، بما في ذلك فرنسا، والمملكة المتحدة وسويسرا وبلجيكا.

<sup>19</sup> منظمة العفو الدولية، يجب الإفراج فورًا عن مدافع عن حقوق الإنسان جزائري يواجه خطر تسليمه إلى الجزائر، 21 أغسطس 2015، <https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/MDE2823132015ENGLISH.pdf> (بالإنجليزية)

الأمن رجلاَن تم اعتقالهما في مارس 2002 على الإدلاء باعترافات كاذبة حول علاقة مسلي بالجماعة المسلحة. وبناءً عليه، أصدرت السلطات الجزائرية بحقه مذكرة توقيف دولية في أبريل 2002، تسببت في تقييد حقه في حرية التنقل خوفاً من الاعتقال. وبناءً على مذكرة التوقيف، تم اعتقاله في 19 أغسطس 2015 على الحدود السويسرية الإيطالية من جانب الشرطة الإيطالية. وفي 16 سبتمبر 2015، سُمح له بالعودة لسويسرا بعد النظر في طلب التسليم المقدم من الجزائر في 7 سبتمبر واعتباره (غامضًا وغير مكتمل).

وبحسب مسلي، تمت محاكمته في الجزائر عدة مرات غيابيًا، وصدرت بحقه أحكامًا بالسجن لمدة تصل إلى 20 عامًا وعقوبة بالإعدام. وقد وجد نفسه ممنوعًا من دخول عدة دول منها تركيا. وفي مايو 2023، تم اعتقاله في مطار تركي وترحيله لسويسرا.

” في المطار [في تركيا]، تم تسليمي وثيقة تفيده بأنني ممنوع من دخول تركيا لمدة 5 سنوات.. لم تحدد الوثيقة أسباب المنع، لكنها على الأرجح بسبب ضغوط الجزائر على السلطات التركية.. إن خناق المصيدة يحاصرنا من كل جانب.

مقابلة للمركز مع رشيد مسلي في 5 مارس 2024

تفتقر أسباب منع دخول مسلي لتركيا إلى الشفافية أو المبرر القانوني الواضح. إن الأحكام الصادرة بحقه غيابيًا في الجزائر، لا سيما تلك التي أسفرت عن عقوبات شديدة تشمل السجن المطول وعقوبة الإعدام، تنتهك حقه في المحاكمة العادلة. وهو ما يشكل انتهاكًا للمادة 14 من العهد الدولي، والتي تضمن الحق في محاكمة عادلة وعلنية من قبل محكمة مختصة ومستقلة ومحيدة. ولا تفي المحاكمات الغيابية، دون علم المدعى عليه أو حضوره، بهذه المعايير.

قضية أخرى هي قضية (س. ت)،<sup>20</sup> وهو لاجئ في أوروبا، تعرض لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بسبب معارضته السياسية السلمية للنظام الجزائري. وقد أدرجته السلطات الجزائرية على قائمة الإرهابيين. في سبتمبر 2023، حاول (س. ت) السفر إلى فرنسا لكن تم إخطاره في المطار بأنه ممنوع من دخول البلاد. وقد استندت وثيقة المنع (التي راجعها مركز القاهرة) إلى قرار من وزير الداخلية والخارجية الفرنسي، يشير لأن أنشطة (س. ت) تشكل تهديدًا للنظام العام والأمن الوطني، وقد تكون ضارة بالعلاقات الدبلوماسية بين فرنسا والجزائر.<sup>21</sup>



<sup>20</sup> تم حذف الاسم والإشارة له بحروف رمزية خوفاً على سلامته وبناءً على طلبه، فضلاً عن عدم توضيح مكانه الحالي خوفاً من الملاحقة.  
<sup>21</sup> جدير بالذكر أن الناشطين محمد عزوز بنحليمة ومحمد عبد الله (المشار لهم في الجزء الأول)، قد واجها أيضاً ادعاءات بأنهم يشكلون خطر الإضرار بالعلاقات الدبلوماسية مع الجزائر.

وقد كان لهذا التصنيف تأثير عميق على الحياة اليومية لـ (س.ت)، إذ يواجه عقبات كبيرة في الحصول على تأشيرات دخول لعدة بلدان أخرى، كما يعاني من رفض بعض الدول فتح حسابات مصرفية له. إذ لا تعوق هذه الحواجز حقه في حرية التنقل فحسب، وإنما تنتهك أيضاً حقوقه الاقتصادية والاجتماعية.

”  
إن ما يقوم به النظام الجزائري بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين  
والمعارضة السياسية يعتبر اغتيال اجتماعي.

مقابلة للمركز مع س.ت في 21 مارس 2024

### • الضغط غير الرسمي على النشطاء عبر القنصليات الجزائرية في الدول الأجنبية

في حالات كل من محمد عزوز بنحليمة ومحمد عبد الله و(س.ت)، كانت العلاقات الدبلوماسية لكل من إسبانيا وفرنسا مع الجزائر عاملاً حاسماً في المعاملة التي تلقوها من جانب الدول الأوروبية المضيفة. وفي حالات أخرى، مثل قضية رشيد مسلي، فشلت الضغوط الدبلوماسية الجزائرية في إقناع الدولة المضيفة بتسليم المعارض السياسي، على نحو يعكس بشكل واضح استغلال الجزائر لنفوذها الدبلوماسي من أجل استهداف أفراد معينين بالخارج بالتنسيق مع الدول المضيفة. لكن في بعض الأحيان توظف السلطات الجزائرية قنصليتها في الدول الأجنبية لمباشرة هذا الدور مع مواطنيها بشكل غير رسمي، بعيداً عن الدول المضيفة. إذ تتولى القنصليات استدعاء المواطنين الجزائريين وتهديدهم بشكل واضح وإرغامهم على تعليق نشاطهم المعارض.

يروى الفنان الجزائري **كمال سهاكي** المقيم في كندا من 2018 في مقابلاته مع مركز القاهرة تفاصيل مقابلاته المزججة مع القنصلية الجزائرية في مونتريال، مسلطاً الضوء على تكتيكات مختلفة للقمع العابر للحدود الوطنية.



سهاكي فنان ومصور ومخرج أفلام قصيرة من منطقة القبائل في الجزائر، تركزت جهوده الفنية حول مجتمعه، وبعد انتقاله لكندا، واصل عمله وحافظ على صلاته مع الجالية القبائلية في الخارج. وفي أواخر أبريل 2024، بدأ سهاكي في تلقي اتصالات بشكل متكرر من أحد أفراد القنصلية الجزائرية، يطلب لقائه مشيداً بموهبته الفنية. وبالفعل التقيا في 11 مايو 2024، في مكان عام في مونتريال. وسريعاً ما تحولت دفة الحديث لتدور حول علاقاته بحركة تقرير مصير القبائل (ماك)، الذي نفى سهاكي عضويته فيها، مبيئاً

أنه كان مكلف (كجزء من عمله) بتصوير فعالياتها واحتجاجاتها في كندا. لكن أسئلة ممثل القنصلية ركزت بشكل مكثف على الحركة ونشاطها وتمويلها.

سألني عن يدفع لي في حركة تقرير مصير منطقة القبائل (ماك). وطلب مني التوقف عن تصوير أي أحداث تنظمها الحركة، والتوقف عن الاتصال بأصدقائي الذين ينتمون إليها. حتى أنه حدد أسماء اثنين من أصدقائي الذين ينتمون إلى ماك في كندا.

مقابلة للمركز مع كمال سهاكي في 1 يوليو 2024

وفي أثناء الاجتماع، عرض ممثل القنصلية المساعدة في المسيرة المهنية لسهاكي، مما يتطلب مواصلة الاجتماعات مع القنصلية:

قال إن الحكومة الجزائرية قد تساعد في تعزيز مسيرتي المهنية إذا قطعت صلاتي مع (ماك). وأن القنصلية بإمكانها منحي عقوداً، وأنه يمكنني البدء في تصوير الفعاليات في القنصلية.

كمال سهاكي

ثم عرض ممثل القنصلية على سهاكي التوقيع على (تعهد) يتصل فيها من (حركة ماك). ويتعهد فيه بأن يكون «مواطنًا صالحًا». ووعدته بتسهيل عودته للجزائر، بشرط التوقيع على التعهد:

أبلغني بشأن ورقة سأوقع عليها، حيث سأستقيل من (ماك)، وأقول إنني سأكون مواطنًا صالحًا، وأقدم اعتذارًا... كما أخبرني أنه إذا أردت العودة إلى البلاد، فسيكون الأمر في غاية البساطة؛ حيث يتطلب فقط أن أقوم بالتوقيع على اتفاقية.

كمال سهاكي

وقد قدم سهاكي لمركز القاهرة نسخة من تعهد مماثل وافق شخص آخر على توقيعه واستلامه. ولم يتمكن مركز القاهرة من التحقق بشكل كامل من صحة التعهد، الذي كان عبارة عن نموذج باللغتين العربية والفرنسية، مذيّل بمكان لتوقيع المتعهد وإقرار بقبوله شروط السلطات الجزائرية المشار لها أعلاه، فضلاً عن مكان مخصص لإضافة المعلومات الشخصية للمتعهد (الاسم وتاريخ الميلاد ومكان الإقامة وأرقام بطاقة الهوية الوطنية أو جواز السفر) وكانت صياغة الوثيقة بالشكل التالي:

**تعهد و التّزام**  
**ENGAGEMENT**

من مواليد ..... (أذا الممضى أسفله السيد(ة).....)  
e sous signe MR/ Mme: Né le .....

.....  
..... fils de ..... et de .....

Demeurant a .....  
..... صادرة بتاريخ.....  
Titulaire de la (CIN-PC-Passeport) N° ..... Délivré le .....  
par.....

أتعهد بشرفي بأن أنسحب نهائيا من كل نشاط عدائي و أن أقطع علاقتي بكل ذي صلة مع المنظمات الهدامة ، كما أتعهد بصون الوحدة الوطنية و الدفاع عنها، مع الحفاظ على مقومات التّوالة الجزائرية و ثوابتها، قولا و عملا داخل الوطن أو خارجه، ملتزما كل الالتزام بالعمل بدون شرط للحفاظ عليها و تعزيزها، كما أتعهد و ألتزم بنبذ جميع مظاهر العنصرية و الفتنة و الكراهية، متحملا في المقابل كامل المسؤولية القانونية و الإدارية في كل ما يخالف هذا الالتزام .

Je m'engage solennellement de cesser toute activité hostile, relation ou connections avec toute organisation subversive , de sauvegarder et défendre l'unité nationale tout en préservant les fondements de l'état algérien et ses constantes par parole et en actes, à l'intérieur ou à l'extérieur du pays, et je m'engage à travailler sans condition afin de les promouvoir et de les protéger. Je m'engage également à rejeter tous les aspects de discrimination, de sédition et de haine, j'assumerai par ailleurs l'entière responsabilité légale et administrative à l'égard de tout ce qui viole cet engagement.

En preuve a ce la, je signe l'engagement  
تتبعاً لذلك أوقع على التعهد و الالتزام  
في ..... بتاريخ.....  
مصانقه مصالحي البلدية  
امضاء المعنى

«أتعهد بشرفي بأن أنسحب نهائيا من كل نشاط عدائي و أن أقطع علاقتي بكل ذي صلة مع المنظمات الهدامة، كما أتعهد بصون الوحدة الوطنية و الدفاع عنها، مع الحفاظ على مقومات الدولة الجزائرية و ثوابتها، قولا و عملا داخل الوطن أو خارجه، ملتزما كل الالتزام بالعمل بدون شرط للحفاظ عليها و تعزيزها، كما أتعهد و ألتزم بنبذ جميع مظاهر العنصرية و الفتنة و الكراهية متحملا في المقابل كامل المسؤولية القانونية و الإدارية في كل ما يخالف هذا الالتزام».

تكشف شهادة كمال سهاكي عن الأساليب التي تستخدمها الحكومة الجزائرية لمراقبة وقمع المعارضة السياسية بين جالية القبائل في الخارج، واستخدام الدعم المهني للمغتربين كغطاء لجمع المعلومات وتقويض حركات المعارضة. هذه الاستراتيجية لا تهدف فقط إلى خنق النشاط السياسي، وإنما ترهيب أولئك الذين قد يتعاطفون مع مثل هذه القضايا أو يدعمونها. وتتجاوز مثل هذه التكتيكات القمعية العابرة للحدود مجرد المراقبة، إذ تنطوي على تدخل مباشر في حياة المغتربين، والاستفادة من تطلعاتهم المهنية والشخصية لإرغامهم على الخضوع للسلطات.

## 2. تنسيق الجهود القمعية مع دول الجوار

في 25 أغسطس 2021، تم اختطاف سليمان بوحفص، وهو ناشط أمازيغي اعتنق المسيحية، من منزله في تونس. وكان بوحفص، الذي سبق وأمضى عامين في السجن في الجزائر خلال الفترة 2016 و2018 بتهمة إهانة نبي الإسلام، قد تم تسجيله كلاجئ لدى الأمم المتحدة في تونس عام 2020. وفي يوم اختفائه، أفاد شهود عيان أنهم تمكنوا من رؤية ثلاثة رجال مجهولين يحملون بوحفص، الذي يبدو أنه كان فاقدًا للوعي، ونقلوه لسيارة كانت تنتظرهم. وقد اختفى بعدها لمدة 4 أيام، ثم علم أفراد عائلته أنه محتجز في مركز للشرطة في الجزائر العاصمة.



وجهت السلطات الجزائرية لبوحفص 10 اتهامات تتعلق معظمها بالإرهاب، فضلاً عن الإساءة إلى الإسلام، ونشر خطاب التمييز والكرهية، ومهاجمة أمن ووحدة البلاد، ونشر أخبار كاذبة، والتحريض على تجمع سلمي، وتلقي تمويل أجنبي لتقويض أمن الدولة واستقرارها. وفي 16 ديسمبر 2022 حاكمته المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء في الجزائر العاصمة، برفقة ناشطين آخرين، وحُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات بعد إدانته بثلاث تهم وهي: نشر أخبار كاذبة، والمساس بوحدة الدولة، ونشر خطاب الكراهية والتمييز، بموجب المادتين 196 مكرر و79 من قانون العقوبات، والمادة 31 من القانون رقم 20/05 المؤرخ 28 أبريل 2020 بشأن منع ومكافحة التمييز وخطاب الكراهية، على التوالي. ولم يوضح الحكم، الذي راجعه مركز القاهرة، الأسس والأفعال المحددة التي تستند لها الاتهامات الموجهة إلى بوحفص. وفي خطاب الرد على خبراء حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بشأن الواقعة وتوضيح أسبابها القانونية، زعمت الجزائر اكتشاف أدلة تربط بين بوحفص وحركة تقرير مصير القبائل (ماك)، التي صنفتها السلطات الجزائرية (بشكل تعسفي) كمنظمة إرهابية في قرارها الصادر في أبريل 2021.<sup>22</sup> ومن الجلي أن الافتقار إلى أسباب ملموسة للحكم بحبس بوحفص يُعد انتهاكاً لحقه في افتراض البراءة.

أثناء محاكمته، أفاد بوحفص بأنه تعرض للتعذيب أثناء اعتقاله على أيدي رجال مجهولين، وأعلن أن الاعترافات المستخدمة ضده تم انتزاعها تحت التعذيب.

تشير واقعة اختطاف بوحفص وظهوره اللاحق في الجزائر ومحاكمته إلى جهود عابرة للحدود لقمع المعارضة وإسكات النشطاء، وهو ما يثير تساؤلات خطيرة بشأن تورط جهات خارجية في اختطافه وترحيله القسري من تونس.

<sup>22</sup> الجمهورية الجزائرية، عناصر الرد على مراسلات أصحاب التوقيض ضمن الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، بشأن قضية سليمان بوحفص: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadFile?gId=36818>

زكريا حناش ناشط في مجال حقوق الإنسان، تمثل قضيته مثالاً آخر لتنسيق القمع مع دول الجوار. كان حناش قد شارك بشكل مكثف في أنشطة التوثيق والمناصرة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، وخاصة تلك الخاصة باحتجاجات حركة الحراك. وقد جعله عمله هدفاً بارزاً للقمع الحكومي.



أُعتقل حناش للمرة الأولى في الجزائر في 18 فبراير 2022، بعدما داهم ضباط بملابس مدنية منزله وتولوا تفنيشه ومصادرة هاتفه. ولاحقاً وُجهت إليه تهمة؛ الإشادة بالإرهاب وتقويض الوحدة الوطنية وتلقي أموال من مؤسسة داخل البلاد أو خارجها. وهي تهمة تنطوي على عقوبات مشددة تصل حد السجن المؤبد أو الإعدام. وكان ذلك على خلفية أنشطته في توثيق ونشر معلومات حول اعتقالات ومحاكمات النشطاء والمحتجين السلميين. وبعد احتجازه 6 أسابيع في الجزائر، أُطلق سراحه مؤقتاً بكفالة في مارس 2022. وفي أغسطس من العام نفسه، غادر حناش الجزائر إلى تونس. ورغم ذلك تواصلت الملاحقات الجزائرية له بدون هوادة، ونصحه كثيرون بعدم العودة للجزائر خوفاً من الاعتقال أو الزج به في قضايا جديدة. واعترفت به المفوضية السامية للأمم المتحدة لشئون اللاجئين كلاجئ في 14 نوفمبر 2022.

في 9 نوفمبر 2022، علم محامو حناش أن قاضي التحقيق في محكمة سيدي محمد الجزائرية قد تم استبداله بشكل مفاجئ ومريب قبل يوم واحد من الجلسة المقررة لموكله في 10 نوفمبر. وبالطبع، لم يكن لدى القاضي الجديد الوقت الكافي لمراجعة ملف القضية، ورغم ذلك قرر عقد الجلسة في موعدها، ما يعكس نيته على إلحاق الضرر بحناش وحرمانه من محاكمة عادلة.

وفي تونس خضع حناش لمراقبة مكثفة وترهيب متعمد من جانب قوات الأمن التونسية، في تواطؤ واضح مع جهاز القمع في الجزائر. ففي 14 نوفمبر 2022، ظهرت شرطة مكافحة الإرهاب التونسية في موقع اعتاد حناش زيارته بانتظام، بحجة البحث عن مريض. وقد تزامنت هذه الزيارة الأمنية مع موعد زيارته المعتاد، مما ينم أنه كان تحت المراقبة.

”  
في يوم 14 نوفمبر 2022، حصلت على بطاقة لاجئ، ولكن في الوقت نفسه، ظهر رجال أمن تابعين لقوات مكافحة الإرهاب التونسية في [هذا الموقع] بحثاً عن مريض يحمل الجنسية العربية، وذلك في نفس يوم وتوقيت مواعي المعتاد.

مقابلة للمركز مع حناش في 11 أبريل 2024

وفي اليوم التالي، زار ضباط الشرطة التونسية مقر منظمة غير حكومية أخرى يُعتقد أنها تقدم الدعم لحناش، بحثًا عنه. وخوفًا من هذه التهديدات، داوم حناش على التنقل وتغيير محل إقامته وأماكن تواجده في تونس بشكل مستمر، تجنبًا للاعتقال أو الخطف، والإعادة قسرًا للجزائر على النحو المتبع مع سليمان بوحفص. إذ كشفت هذه التحركات الأمنية في تونس عن جهود منسقة لمراقبته وترهيبه، واتساع نطاق القمع الجزائري وبلوغه تونس.

” منذ ذلك اليوم، كنت أقوم بتغيير المسكن كل ثلاثة أيام، ثم كل أسبوع، ثم كل شهر. وكانت جميع تنقلاتي مع محامٍ.. ولم يتسبب هذا في تعطيل حياتي فحسب، بل فرض أعباء مالية شديدة.

زكريا حناش

في مارس 2023، وبينما كان لا يزال في تونس، تمت إدانة حناش غيابيًا وحُكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات من قِبَل محكمة جزائرية. كما صدرت مذكرة اعتقال دولية بحقه في هذا الوقت.

جدير بالذكر، أن حناش قد عانى أيضًا (بضغط من الجزائر) للحصول على صفة لاجئ. ففي البداية واجه طلبه بإعادة التوطين في فرنسا تعقيدات جمة؛ أدت لتعليق العملية وإعادة توجيه ملفه لكندا. وفي 23 نوفمبر سافر إلى رومانيا مؤقتًا، ثم وافقت المفوضية العليا لشئون اللاجئين في كندا على إعادة توطينه في 19 ديسمبر 2023 وانتقل لكندا، حيثما يواصل جهوده في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان وقمع المعارضة.

### 3. إجراءات حظر السفر (حظر العودة) لتضييق الخناق على النشاط المقيم بالخارج

وظفت السلطات الجزائرية إجراءات حظر السفر لمنع المعارضين والمدافعين عن حقوق الإنسان المقيمين بالخارج من مغادرة الجزائر بمجرد عودتهم المؤقتة في زيارات عائلية لذويهم. وقد تتعرض أسرهم أيضاً للملاحقة والترهيب، في محاولة متعمدة من جانب الحكومة الجزائرية لفرض شبكة من القمع تحاصر النشاط وأسرهم، بغض النظر عن موقعهم الجغرافي، ومعاقبتهم على أي شكل من أشكال التواصل أو تبادل الدعم عبر الحدود. هذا النهج القائم على المراقبة الشاملة لأنشطة النشاط الجزائريين بالخارج على الإنترنت، واعتقالهم أو محاكمتهم بمجرد عودتهم للجزائر، يستهدف نشر الخوف بين الجالية الجزائرية، وقد يكون له تأثير مخيف على قدرة الجزائريين في الخارج على المعارضة أو حتى التضامن مع ضحايا القمع في الداخل.

في 19 فبراير 2022، منعت السلطات الجزائرية لزهر زويمية،<sup>23</sup> من العودة لمقر إقامته في كندا (مونتريال) من مطار قسنطينة، دون مبرر قانوني أو قرار بتقييد حقه في السفر، مما حال دون الطعن على هذه القيود أمام المحكمة.



لزهر زويمية، عضو منظمة العفو الدولية في كندا، وفني في شركة كهرباء عامة في كيبك، احتجزته شرطة المطار، وأمره ضابط المطار بتسليم هاتفه دون تقديم قرار من النيابة العامة. ثم تم نقله لثكنة عسكرية في قسنطينة، حيثما جرى استجوابه بشأن مشاركته في احتجاجات حركة الحراك في مونتريال، وارتباطاته المزعومة بحركة تقرير مصير القبائل (ماك) و(حركة رشاد).

وفي 22 فبراير 2022، أمر قاضٍ في محكمة الدرجة الأولى بقسنطينة بحبس زويمية احتياطياً بتهمة الإشادة بمنظمة إرهابية وتمويلها، بموجب المادة 87 مكرر من قانون العقوبات. وتم الإفراج عنه مؤقتاً في 30 مارس. وفي 6 أبريل 2022، أبدل قاضٍ في المحكمة نفسها التهمة إلى المساس بوحدة التراب الوطني، وفق المادة 79 من قانون العقوبات.

<sup>23</sup> علم مركز القاهرة أن السلطات الجزائرية منعت أيضاً، خلال الفترة بين يناير وأبريل 2022، حجيرة بلقاسم وشخص آخر من السفر لكندا مقر إقامتهما، وتم استجوابهما حول علاقاتهم بالحراك في كندا.

وخلال محاولة ثانية للسفر إلى كندا، في 9 أبريل 2022، من مطار هواري بومدين في الجزائر العاصمة، حيث رافق زويمية ممثلان من السفارة الكندية ومحاميه، احتجزه أحد ضباط شرطة المطار في مكتبه لساعات لحين غادرت الطائرة التي كان سيستقلها. ومنعت السلطات من ركوب طائرة أخرى إلى برشلونة في وقت لاحق من اليوم نفسه. وفي 5 مايو 2022، تمكن زويمية أخيراً من مغادرة الجزائر والعودة إلى كندا. ومن هناك، أخبر مركز القاهرة أنه علم بصدور حُكم غيابي بحقه بالسجن خمس سنوات.

” كنت جزءاً من الحراك في كندا، ولم أشارك في كل الأنشطة، ولكن كانت هناك العديد من التجمعات والمظاهرات والمنتديات الرقمية التي ناقشت تطورات الحراك. انضمت لها كلما سُنحت الفرصة، لكن آخرين كانوا أكثر التزاماً وشاركوا بشكل كامل.

مقابلة للمركز مع لزهرة زويمية في 2 فبراير 2024

وبالمثل، تم احتجاز الفنانة جميلة بن طويس المقيمة في فرنسا بمجرد عودتها في زيارة مؤقتة للجزائر، على خلفية ممارستها لحقها في حرية التعبير وانتقادها للحكومة الجزائرية.



جميلة، قابلة (تحترف توليد النساء) وشاعرة ومغنية، شاركت في حركة الحراك، وكتبت الشعر والأغاني الوطنية. وفي باريس، كانت غالباً ما تلقي قصائدها في ساحة الجمهورية. وقد تم تداول أغانيها الخاصة بالحراك على نطاق واسع على وسائل التواصل الاجتماعي. في 25 فبراير 2024، سافرت بن طويس إلى الجزائر لزيارة والدتها المريضة. وبمجرد وصولها مطار الجزائر، استجوبتها شرطة المطار وصادرت وثائق سفرها، وتم اعتقالها قبلما يُطلق سراحها في 28 فبراير 2024، مع إلزامها بالحضور إلى مقر الشرطة القضائية بالدار البيضاء. وهناك، واجهت مزيداً من الاستجواب بشأن مشاركتها في الحراك، وآرائها السياسية، كما تطرق الاستجواب إلى أغنية<sup>24</sup> من تأليفها وغنائها.

في 3 مارس 2024، مثلت جميلة أمام النيابة العامة في محكمة سيدي محمد بالجزائر. وبعد ذلك أحالت النيابة العامة قضيتها إلى قاضي التحقيق، الذي أصدر أمراً باحتجازها بسجن القليعة، على خلفية ثلاث تهم؛ الانتماء إلى كيان إرهابي وفقاً للمادة 87 مكرر من قانون العقوبات، والتحريض على التجمهر غير المسلح، والمساس بالوحدة الوطنية.

<sup>24</sup> ثمة مواقع وصفحات عديدة نشرت الفيديو الخاص بالأغنية، وقد تولى مركز القاهرة ترجمة كلمات الأغنية للعربية والإنجليزية هنا:

<https://youtu.be/Oe3ju7vMOOM>

وفي 13 مارس 2024، أكدت غرفة الاتهام أمر الاحتجاز، كما أكدت التهم الموجهة إليها. وقد شهدت القضية تطورًا مهمًا في 28 مايو 2024، حينما قررت غرفة الاتهام إسقاط تهمة الانتماء لكيان إرهابي (المادة 87 مكرر) بينما تم تأكيد التهمتين المتبقيتين بالتحريض على التجمهر غير المسلح والمساس بالوحدة الوطنية. ثم أُحيلت القضية إلى محكمة الجناح (سيدي امحمد).

تأجلت محاكمة جميلة التي كان من المقرر عقدها في 20 يونيو 2024 إلى 27 يونيو 2024. وفي 4 يوليو 2024، حُكم عليها بالسجن عامين وغرامة 100 ألف دينار جزائري بتهمة المساس بأمن ووحدة البلاد والتحريض على تجمهر غير مسلح.

تحمي المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات. ويعتبر احتجاز الأفراد الذين يمارسون هذه الحقوق، مثل جميلة وزوينة، متعارضًا مع هذه المعايير. فضلًا عن خطورة تفسير التهم الفضفاضة المتعلقة بـ «المساس بسلامة الدولة وأمنها» و«التحريض على التجمهر غير المسلح» على نطاق واسع وتوظيفها لاستهداف النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

إن مراقبة الأنشطة السياسية ومنشورات المغتربين، واعتقالهم بمجرد عودتهم للجزائر، وفرض حظر العودة لمقر إقامتهم بالخارج يعكس بجلاء التدابير الواسعة التي تستخدمها الحكومة الجزائرية لقمع المعارضة، ويمتد نطاق تأثيرها خارج الحدود الوطنية.

## 4. ملاحقة العائلات

إذا لم تتمكن السلطات الجزائرية من النيل من المعارضين بالخارج، بمذكرات التوقيف الدولية أو طلبات التسليم أو ضغط القنصليات الجزائرية عليهم، أو تقييد حقهم في التنقل أو السفر، تلجأ السلطات الجزائرية إلى الضغط على عائلاتهم وشبكة داعمهم داخل الجزائر؛ لإجبارهم على العودة أو وقف وتعطيل نشاطهم المعارض في الخارج. وقد يمتد الأمر لتعرض أقارب النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان للاعتقال التعسفي والاستجواب والمراقبة وتلفيق اتهامات الإرهاب ونشر معلومات كاذبة. ولا يستهدف هذا النهج أفراد العائلة فحسب، وإنما يمتد لشبكات الدعم؛ مما يترك أثرًا مخيفًا على النشاط الحقوقي والسياسي وحرية التعبير في الجزائر.

الدبلوماسي السابق **محمد العربي زيتوت**، طلب اللجوء في لندن عام **1995**، بعدما كشف انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ارتكبتها قوات الدولة الجزائرية أثناء الحرب الأهلية (1993-2000). وأضحى من ذلك الحين معارضًا سياسيًا، يدافع عن سيادة القانون والديمقراطية في الجزائر، وإنهاء قبضة الجيش على الدولة. وقد تسببت جهود المناصرة التي نفذها من خلال (حركة رشاد) في تصنيفه «إرهابي» من جانب السلطات الجزائرية.



في **30 مارس 2022**، اعتقلت السلطات الجزائرية عبد الرحمن زيتوت، شقيق محمد العربي زيتوت. إذ داهت قوات أمنية مسلحة (بعضهم مقنعين وآخرين بملابس مدنية) متجره، في الطابق الأرضي بمقر إقامة عائلته. وفي أعقاب المداهمة، تم اقتياد عبد الرحمن لمكان مجهول، ولم تتمكن العائلة من معرفة مكان احتجازه حتى **4 أبريل 2022**؛ حينما علموا باحتجازه في سجن الحراش في ضواحي الجزائر العاصمة.<sup>25</sup>

خلال الأيام الأولى من احتجازه، خضع عبد الرحمن لاستجواب مطول في مركز الشرطة المركزي بالجزائر العاصمة، ارتكز بالأساس على علاقته بأخيه في لندن، والتوجهات السياسية لكليهما، ومشاركتهما في الحراك. وفي **5 أبريل 2022**، مثل عبد الرحمن أمام النيابة العامة في محكمة سيدي محمد بالجزائر، مواجهًا تهمة الإرهاب ونشر معلومات كاذبة. وقد استندت هذه الاتهامات إلى شهادة ضابط الجيش السابق (محمد بنحليمة)، التي على الأرجح تم انتزاعها بالإكراه تحت وطأة التعذيب؛ إذ أشارت إلى تورط عبد الرحمن في جرائم الإرهاب والتخريب.

<sup>25</sup> منظمة العفو الدولية، الجزائر، شقيق أحد النشطاء يُضرب عن الطعام في السجن، 20 فبراير 2023،

<https://www.amnesty.org/es/documents/mde28/6455/2023/ar>

ورغم الافتقار لأدلة ملموسة وإنكار عبد الرحمن هذه الاتهامات؛ أصدر القاضي أمرًا بحبسه احتياطياً. وأكدت محكمة الاستئناف القرار لاحقاً في 20 أبريل 2022.

جادل محامي عبد الرحمن بأن التهم الموجهة لموكله ذات دوافع سياسية، تستند لاعتراقات منزوعة بالإكراه، وقد تراجع عنها بنحليمة لاحقاً، مؤكداً تعرضه للتعذيب، لكن تم رفض الطلب الثاني بالإفراج عنه بكفالة في 9 يونيو 2022. وفي محاولة للاحتجاج على احتجازه التعسفي، أضرب عبد الرحمن عن الطعام من 14 أغسطس إلى 1 سبتمبر 2022.

أثناء الاحتجاز، تدهورت أوضاعه الصحية بشكل خطير؛ مما أدى لنقله وإيداعه المستشفى حتى 11 سبتمبر 2022. وفي فبراير 2023، خاض عبد الرحمن زيتوت إضراباً جديداً عن الطعام.<sup>26</sup> وكان هذا احتجاجه الثالث من نوعه منذ سجنه. وفي 12 يوليو 2023 مثل زيتوت أمام المحكمة الجنائية بالدار البيضاء وفي 23 يوليو، جرت محاكمته بتهم؛

- المساس بالوحدة الوطنية (المادة 79 من قانون العقوبات)؛
- إهانة هيئة نظامية (المادة 146 من قانون العقوبات)؛
- نشر أخبار كاذبة بقصد الإخلال بالأمن والنظام العام (المادة 196 مكرر من قانون العقوبات)؛
- الانضمام إلى منظمة إرهابية (المادة 87 مكرر 2 و3 من قانون العقوبات)؛
- قبول أموال بهدف تعريض أمن الدولة ومؤسساتها للخطر (المادة 95 من قانون العقوبات)؛
- التحريض على التجمهر غير المسلح (المادة 100 فقرة 1 من قانون العقوبات).

وبسبب غياب الأدلة الملموسة في القضية على هذه الاتهامات، اكتفت المحكمة بإدانتته بـ؛ «نشر أخبار كاذبة بقصد الإخلال بالنظام العام والأمن، وإهانة هيئة نظامية». وحُكِم عليه بالسجن عامين.

إن احتجاز زيتوت، باعتباره تكتيكا لإسكات المعارضة في الخارج وترهيب النشطاء، يثير مخاوفاً جديدة بشأن التزام الجزائر بالمعايير القانونية الدولية وحماية الحريات المدنية.

ففي 20 أكتوبر 2023، أصدرت مجموعة العمل الأممية المعنية بالاحتجاز التعسفي رأيها في القضية، مشيرة إلى أن: «السيد زيتوت محتجز على أسس تمييزية، بما في ذلك بسبب صلاته العائلية وكإجراء انتقامي بسبب نشاط وآراء سياسية لعضو عائلته المنفي. وتعد هذه حالة إدانة بسبب الروابط العائلية».<sup>27</sup>



الناشطة أميرة بوراوي، طبيبة أمراض النساء وناشطة منذ 2011، لها تاريخ موثق بشكل جيد يؤكد استهداف السلطات الجزائرية لها بسبب نشاطها وانتقاداتها للدولة والمسؤولين الحكوميين عبر الإنترنت. ففي 4 مايو 2021، أدانت محكمة في الشراكة بالجزائر أميرة بوراوي بعقوبتين منفصلتين بالسجن لمدة عامين، الأولى بتهمة «إهانة مبادئ الإسلام» على مواقع التواصل الاجتماعي، والثانية بتهمة «إهانة رئيس الجمهورية» عبر الإنترنت. وقد صدر أمر بتنفيذ هذه الأحكام اعتبارًا من مايو 2023. ولكن بوراوي كانت قد تمكنت من الفرار عبر الحدود التونسية في فبراير 2023 هروبًا من سجنها المحتمل بواسطة الحكومة الجزائرية، متحديّة قرار حظر السفر الصادر بحقها.

ومن مطار تونس، في 3 فبراير 2023، تم اعتقال بوراوي بتهمة دخول تونس بطريقة غير شرعية في محاولة للفرار إلى فرنسا بجواز سفرها الفرنسي. ولأنها تحمل الجنسيّتين الجزائرية والفرنسية، لم يتم تسليم بوراوي إلى الجزائر بمساعدة من السفارة الفرنسية في تونس. وتمكنت أخيرًا من مغادرة تونس إلى فرنسا في 8 فبراير 2023. لكن رحيلها أثار خلافًا دبلوماسيًا بين الجزائر وباريس. وفي 24 فبراير 2023، أصدرت محكمة تونسية حكمًا غيابيًا بحبسها ثلاثة أشهر بتهمة دخول تونس بشكل غير قانوني. وفي 7 نوفمبر 2023، أصدرت محكمة جزائرية في قسنطينة حكمًا غيابيًا بحبسها لمدة 10 سنوات.

وفي غضون أيام من رحيل بوراوي لفرنسا، اعتقلت السلطات الجزائرية والدتها (خديجة بوراوي 71 عامًا)، وابن عمها ياسين بن طيب، وسائق التاكسي الذي نقلها لتونس جمال مياسي، والصحفي مصطفى بن جامع رئيس تحرير صحيفة لو بروفينسيال، وأحد ضباط الحدود.<sup>28</sup> وذلك بتهمة تشكيل منظمة إجرامية، وتسهيل الخروج من التراب الوطني بطريقة غير قانونية، وتنظيم الهجرة غير الشرعية عبر شبكة إجرامية، على خلفية مساعدة أميرة بوراوي على مغادرة البلاد.<sup>29</sup> بينما صرحت أميرة بوراوي في مقابلة تلفزيونية أنها عبرت الحدود دون مساعدة من بن جامع أو أي ضابط حدود.

<sup>27</sup> الفريق الأممي المعني بالاحتجاز التعسفي بالأمم المتحدة، الآراء التي اعتمدها الفريق في دورته 97، الرأي A/HRC/2023/53،

20 WGAD/2023/53، أكتوبر 2023، (بالإنجليزية) <https://shorturl.at/M9wmP>

<sup>28</sup> مجموعة من حقوق الإنسان، الصحفي الجزائري مصطفى بن جامع محتجز تعسفيًا منذ فبراير 2023 حتى أبريل 2024، صدر في 18

أبريل 2024، <https://menarights.org/ar/case/mstfy-bn-jam>

<sup>29</sup> مركز القاهرة، الجزائر: أطلقوا سراح المحتجزين بتهمة مساعدة ناشطة على السفر، 27 يونيو 2023،

<https://cihrs.org/algeria-free-people-held-after-activist-fled>



كانت السلطات قد ألقت القبض أولاً على **مصطفى بن جامع** في 8 فبراير 2023، من غرفة الأخبار في مقر عمله في عنابة بالجزائر، ووجهت له تهمة الانضمام إلى تنظيم إجرامي للهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين في إطار عصابة منظمة، بموجب المواد 176 و177 و303 مكرر من قانون العقوبات. وقد استخدمت السلطات الجزائرية المحادثات الخاصة، التي عُثر عليها في هاتف مصطفى بن جامع الذي تمت مصادرته، كأساس لإجراء المزيد من التحقيقات، وفقاً لمحامييه. تم منع بن جامع بشكل متكرر من مغادرة البلاد،<sup>30</sup> وحكمت المحكمة بحبسه 6 أشهر بتهمة مساعدة بوراوي على الفرار إلى فرنسا.

وفيما تم إطلاق سراح والدة أميرة بوراوي في 20 فبراير ووضعها تحت المراقبة القضائية، ظل ياسين بن الطيب (ابن عمها) رهن الحبس الاحتياطي في سجن بوصوف بالقسنطينة من 10 فبراير وحتى 7 نوفمبر 2023. ولاحقاً، أصدرت محكمة قسنطينة حكماً بالسجن لمدة ثلاث سنوات بحق (علي تكعيدة)، ضابط شرطة الحدود، وحكماً آخر بالسجن لمدة عام مع وقف التنفيذ بحق خديجة والدة أميرة بوراوي.

وفي قضية أخرى منفصلة، وأجه بن جامع اتهامات إضافية بتلقي تمويل أجنبي أو محلي لارتكاب جرائم تتعلق بالنظام العام، بموجب المادة 95 مكرر من قانون العقوبات،<sup>31</sup> وتهمة نشر معلومات سرية بموجب المادة 38 من الأمر رقم 09-21 المتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية، وهي القضية التي اشترك معه فيها (بالاتهامات نفسها)، الباحث الكندي رؤوف فرح.<sup>32</sup>



وكانت السلطات قد ألقت القبض على الباحث الكندي رؤوف فرح، محلل في المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، في 14 فبراير 2024 خلال زيارته لعائلته في عنابة. وقد واجه تهماً مماثلة لتلك التي وُجّهت إلى بن جامع بموجب قانون العقوبات. إذ زعمت السلطات وجود صلة جنائية بينهما. كما تم اعتقال والده (سبتي فرح، 67 عاماً) قبلما يتم إطلاق سراحه مؤقتاً في 13 أبريل 2023.

<sup>30</sup> يواجه حالياً ما لا يقل عن 12 ناشط قيوداً مماثلة على السفر إلى أجل غير مسمى.

<sup>31</sup> تُجرّم المادة 95 مكرر تلقي الأموال أو المنافع، أياً كان مصدرها، إذا تم اعتبارها بغرض التحريض على أعمال تهدد الاستقرار المؤسسي في الجزائر أو الوحدة الوطنية أو النظام العام.

<sup>32</sup> مجموعة من حقوق الإنسان، الاعتقال التعسفي للباحث الكندي-الجزائري رؤوف فرح من فبراير إلى أكتوبر 2023، صدر في 15 أكتوبر

<https://menarights.org/en/case/raouf-farrah>, 2023

وفي 26 أكتوبر 2023، تمت محاكمة كليهما، وصدر الحكم بحقهما، بالحبس ثمانية أشهر، بالإضافة لعقوبة السجن لمدة عام آخر مع وقف التنفيذ. وكان محامي فرح، كوسيل زرقين، قد أوضح خلال جلسة الاستماع في 22 أغسطس 2023؛ أن موكله لم ينشر قط أي وثيقة سرية، ولم يتلق أي أموال، لكنه قدم أموالاً للسيد بن جامع، وأكد استحالة أن تكون هذه الأموال بغرض المساس بالنظام العام.



بعد صدور حكم غيابي في الجزائر بحبس الصحفي **عبدو سمار** واللاجئ في فرنسا، امتد القمع ليشمل أطفاله المقيمين في الجزائر. فبحسب سمار تمكن طفليه الذين بقيا في الجزائر من زيارته في فرنسا مرتين منذ مغادرته الجزائر عام 2019. وفي صيف 2021، حصل على قرار بالحق في لم شمل أسرته في فرنسا، بما يسمح بانتقال طفليه للعيش معه بشكل دائم في فرنسا. إلا أن السلطات الجزائرية عرقلت إجراءات خروجهم، ومنعت الأطفال في المطار من المغادرة، الأمر الذي حال دون لم الشمل. هذا الإجراء المتمثل في منع طفلين من لم شملهما مع والدهم، يعد مؤشرًا على عنف تكتيكات المضايقة والترهيب واسعة النطاق التي تستخدمها السلطات الجزائرية بحق المدافعين عن حقوق الإنسان في الخارج.

وبالمثل، فإن قضية الدكتور **بن بابا علي محمد** تسلط الضوء بشكل أكبر على هذا النمط من المضايقات العائلية. بن بابا علي، طبيب تخدير وعناية مركزة وناشط سياسي مقيم في فرنسا، تعرضت أسرته وشركاؤه في الجزائر لمضايقات واستجوابات في أوائل عام 2023 بسبب نشاطه.

بدأت الأحداث حينما اعتقلت الشرطة الجزائرية شقيق بن بابا علي وأحد أصدقائه في أوائل عام 2023، واحتجزتهما لمدة 72 ساعة. وتم استجوابهما بشأن المعاملات المالية مع بن بابا علي، وارتباطاته في الجزائر، وانتماءاته لحركات سياسية مثل حركة (رشاد) وحركة (ماك).

”  
لقد سألتوا أخي: هل يرسل أخوك في فرنسا أموالاً إلى أشخاص في الجزائر؟  
ومن هم أصدقائه في الجزائر؟ هل تعلم أنه متورط مع رشاد وماك؟

مقابلة للمركز مع بن بابا علي في 7 مايو 2024

وفي أعقاب ذلك، استجوبت الشرطة شقيق آخر له، وزوجة أخيه، وأحد أصدقائه بشأن آرائه السياسية ونشاطاته، ثم استجوبت الشرطة أيضاً شقيق زوجته، بغرض جمع المعلومات عن الأنشطة السياسية للدكتور بن بابا علي.

في مايو 2023، تعرضت زوجة الدكتور (بن بابا علي) أيضاً لمضايقات مماثلة. فبمجرد وصولها إلى الجزائر، ظهر ضباط الشرطة القضائية بملابس مدنية أمام منزل عائلتها، في سيارة فولكس فاجن بولو بيضاء، وأبلغوها بالحضور إلى مركز الشرطة في صباح اليوم التالي. وخلال استجوابها، استفسرت الشرطة عن جوانب مختلفة من حياة الدكتور (بن بابا علي) الشخصية، بما في ذلك أنشطته السياسية وممارساته الدينية وارتباطاته بمجموعات سياسية ودينية مختلفة. كما طرحوا عليها أسئلة شخصية تتسم بالتطفل الشديد. وبعد الاستجواب، طلب منها التوقيع على محضر أقوالها قبل السماح لها بالمغادرة.

“لقد سألوا [الشرطة] زوجتي إذا كنت أضربها، وإذا كنت ناشطاً سياسياً في تسعينيات القرن الماضي، وإذا كنت إسلامياً، وإذا كنت أطلق لحيه طويلة، وإذا كنت متورطاً مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وإلى من أتحدث.

بن بابا علي

وبالمثل، تروي الصحفية والناشطة منار منصري لمركز القاهرة إنها بعدما اضطرت في نوفمبر 2018 إلى الفرار لتونس، نتيجة الضغوط والتهديدات المتزايدة التي واجهتها في الجزائر بسبب نشاطها. قبل فرارها من البلاد، تعرض شقيقها للاعتقال وواجهت عائلتها مضايقات مستمرة.



عملت منار منصري قبل مغادرتها الجزائر كصحفية في صحيفة منبر الغرب اليومية والجمهورية، فضلاً عن عملها كرئيسة لقسم الأخبار المحلية في صحيفة الرأي اليومية. منصري أيضاً مؤسّسة شبكة عين المكان الإخبارية، وهي شبكة إعلام بديلة في الجزائر أغلقتها السلطات، واعتقلت العديد من مراسليها. وفي 2019، انتقلت منصري إلى تركيا، حيثما واصلت عملها كصحفية في قناة الشرق الأوسط التلفزيونية وأسست شبكة الدفاع عن حقوق التدوين في الجزائر. وقد ذكرت منصري لمركز القاهرة أنه برغم إرسال السلطات الجزائرية ثلاثة طلبات على الأقل لتسليمها، إلا أن السلطات التركية رفضت. ومع ذلك، لا تزال مهددة بخطر الإعادة القسرية إلى الجزائر، لاسيما بعدما تم تصنيفها

رسمياً في فبراير 2022 كإرهابية في القائمة الوطنية الجزائرية للأشخاص والكيانات الإرهابية، بزعم انتمائها لحركة (رشاد)، ونشر ذلك في الجريدة الرسمية.<sup>33</sup>

في 2 يناير 2023، حكمت المحكمة الجنائية الابتدائية في الدار البيضاء بالجزائر العاصمة على منار منصري (إلى جانب الناشطين محمد زيتوت وأمير بوخرص) غيابياً بالسجن 20 عامًا، وغرامة قدرها مليون دينار جزائري (حوالي 7500 دولار أمريكي) وإصدار مذكرة توقيف دولية ضدها. وذلك بتهمة ارتكاب أعمال تخريبية مزعومة، وتعريض وحدة وأمن الجزائر للخطر أثناء حرائق الغابات التي اندلعت في 6 نوفمبر 2020 بمنطقة قوراية في ولاية تيبازة.<sup>34</sup> وذلك رغم أن منار منصري كانت قد فرّت من الجزائر قبل هذه الحرائق بعامين. وكانت هذه الحرائق جزءاً من سلسلة حرائق اندلعت بالتزامن في 11 ولاية عبر الجزائر؛ وزعمت التحقيقات القضائية لاحقاً أنها كانت نتيجة أعمال حرق إجرامية متعمدة تهدف لزعزعة استقرار البلاد.

وفي فبراير 2023، اعتقلت الشرطة الجزائرية شقيقها بينما كان في طريقه للعمل، وخضع لاستجواب (متطفل) لمدة 12 ساعة تضمن أسئلة شخصية حول علاقته بأخته وتفاصيل شخصية عن حياتها.

“سألت الشرطة أخي: هل ترسل أختك أموالاً؟ من يعتني بابنتها في الجزائر؟  
كيف حالها؟ ما نوع الكتب التي تقرأها؟ متى بدأت نشاطها؟”

مقابلة للمركز مع منار منصري في 8 مايو 2024

وفي أغسطس 2023، صعدت الشرطة مضايقاتها وزارت منزل عائلتها، وأبلغوا والدتها بأن لديهم أمراً بالتفتيش، وشرعوا في تفتيش المنزل بأكمله بدقة. وأثناء هذا التفتيش، مارست الشرطة ضغوطاً على والدتها لإضافة توقيعها على ورقة بيضاء (فارغة).

في 8 أكتوبر 2023، اعتقلت السلطات أحمد منصري، رئيس فرع الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان بولاية تيارت، كإجراء انتقامي، بعد لقائه المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي خلال زيارة رسمية إلى الجزائر. وتولت الشرطة القضائية بولاية تيارت تفتيش منزله ومصادرة جميع أجهزته الإلكترونية، كما اعتقلت زوجته وأفرجت عنها في اليوم نفسه.



<sup>33</sup> وزارة الداخلية، السلطات المحلية والتخطيط الإقليمي، القرار الوزاري الصادر في 6 فبراير 2022:

[https://www.interieur.gov.dz/images/pdf/arrete\\_5\\_Rajab\\_1443.pdf](https://www.interieur.gov.dz/images/pdf/arrete_5_Rajab_1443.pdf)

<sup>34</sup> أسفرت هذه الحرائق عن مقتل شخصين ونزوح 45 عائلة وخسائر زراعية كبيرة.

وفي 11 أكتوبر 2023، مثّل أحمد منصري أمام النيابة العامة لدى المحكمة الابتدائية بقصر الشلالة بولاية تيارت، بتهمة «نشر معلومات كاذبة» و«التحريض على تجمهر غير مسلح» و«المشاركة في منظمة إرهابية»، بموجب المواد 1-196 و1-100 و87 مكرر من قانون العقوبات. وتم إيداعه الحبس الاحتياطي في اليوم ذاته، وصدر بحقه لاحقًا حكمًا بالسجن 6 أشهر في 14 يناير 2024، ثلاثة منها مع وقف التنفيذ، ومن ثم تم إطلاق سراحه في اليوم نفسه.

في مقابلاته مع مركز القاهرة في 26 سبتمبر 2024، أشار منصري أنه في سبيل تجنب المزيد من الملاحقة، قرر الفرار من الجزائر. إذ سافر إلى تونس في 11 يونيو 2024، ثم إلى الدار البيضاء بالمغرب في 20 يونيو، حيثما تقدم بطلب اللجوء لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وانضمت إليه زوجته وأطفاله لاحقًا، ولا يزال ينتظر القرار النهائي بشأن وضعه كلاجئ.

في أعقاب مغادرة أحمد منصري الجزائر، استمرت عائلته في مواجهة المضايقات والترهيب من جانب الحكومة الجزائرية. ففي يوم 22 سبتمبر 2024، حوالي الساعة 10:30 صباحًا، ألقت أجهزة الأمن في منطقة قصر الشلالة القبض على شقيق أحمد أمام متجره. وتم نقله إلى منزله وتفتيشه، كما تم اعتقال زوجته وأطفاله الصغار. وبحلول الساعة 11:15 صباحًا، ألقت الأجهزة الأمنية القبض على والد أحمد وأحد أشقائه، وتفتيش منزل الأب، واقتياد الجميع لمركز شرطة منطقة قصر الشلالة. لاحقًا تم إطلاق سراح القصر، فيما خضع الآخرين لاستجواب بشأن مكان تواجد أحمد منصري ومن قدم له المساعدة في مغادرة الجزائر إلى تونس، وقد نفى أفراد العائلة معرفتهم بمكانه أو من ساعده في الهروب. وفي وقت لاحق تم إطلاق سراح الأب وأحد الأشقاء وزوجة أحدهم، بينما تم نقل شقيق آخر لمكتب أمن ولاية تيارت، حيثما خضع لاستجواب جديد بشأن مكان أحمد، واتهامه بمساعدة شقيقه في الفرار، وقد نفى بدوره هذه الاتهامات. وقبيل الإفراج عنه في الحادية عشر مساءً من اليوم نفسه، حذرت الأجهزة الأمنية من خطورة ما ينشره أخيه (أحمد) على مواقع التواصل الاجتماعي من محتوى تعتبره السلطات الأمنية (مضر بمصلحة الوطن وأمنه)، وهددته باعتقال أفراد الأسرة بشكل منهجي في حال واصل أخيه نشر هذا المحتوى.

## 5. توظيف الجزائر لنظريات المؤامرة لقمع المعارضة في الداخل وفي المهجر

استخدمت الحكومة الجزائرية بشكل استراتيجي سرديّة المؤامرة لتبرير القمع واسع النطاق بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء. إذ أن للقمع العابر للحدود الوطنية دور محوري في تعزيز سرديّة مفادها أن المعارضة والنشاط الحقوقي يشكلان جزءاً من مؤامرة أكبر ضد الدولة، تحيكها منظمات يتمركز أعضاؤها داخل الجزائر وخارجها.

في هذا الجزء، نستعرض قضيتين راجعهما مركز القاهرة، تكشفان عن حالات 10 نشطاء (بعضهم مقيمين بالخارج)، واجهوا تهمة «الإرهاب» وتقويض أمن الدولة ووحدتها. فضلاً عن مقاضاة العديد من الأفراد، بمن في ذلك مدافعين عن حقوق الإنسان، بسبب علاقاتهم المزعومة مع حركتي (رشاد) و(ماك) دون أي دليل على تورطهم في أعمال عنف أو تحريض على الكراهية أو تمييز.

### • حرائق 2021 ومقتل جمال بن إسماعيل

رغم أن قضية اغتيال جمال بن إسماعيل قد تمحورت في البداية حول أحداث وقعت داخل الجزائر، إلا أنها اكتسبت بُعداً عابراً للحدود الوطنية، بعد توسع السلطات الجزائرية في ملاحقة النشطاء المقيمين في الخارج، وربطهم بنظرية مؤامرة ذات نطاق أوسع. إذ اتهمت السلطات الجزائرية أفراداً مقيمين في دول مثل فرنسا وكندا بالتورط في مقتل الناشط جمال بن إسماعيل، وحرائق منطقة القبائل التي وقعت عام 2021 علماً بأن بعضهم كان خارج الجزائر أثناء هذه الوقائع. كما اتخذت السلطات الجزائرية من هذه الأحداث ذريعة لاستهداف أعضاء ومتعاطفين مع حركة تقرير مصير منطقة القبائل (ماك) واتهامهم بموجب قوانين مكافحة الإرهاب وفرض عقوبات قاسية بحقهم، وصلت حد الإعدام.

في نوفمبر 2022، حكمت المحكمة الجنائية الابتدائية في الدار البيضاء بالجزائر العاصمة على 54 فرداً، بينهم خمسة تم الحكم عليهم غيابياً وامرأة واحدة، بالإعدام، لدورهم المزعوم في مقتل الناشط جمال بن إسماعيل في ولاية تيزي وزو، في 11 أغسطس 2021، أثناء حادثة الحرائق التي دمرت منطقة القبائل.

ألقت السلطات بالمسؤولية على (حركة ماك)، وهي منظمة يعيش معظم قيادتها في الخارج خاصة في فرنسا، في إشعال الحرائق ومقتل 90 شخصاً، فضلاً عن مقتل الناشط بن إسماعيل.

ومن بين الـ 54 المدانين، 4 أفراد على الأقل كانوا خارج الجزائر وقت الأحداث، ووقت المحكمة وصدرت الأحكام بحقهم غيابياً. واستندت محاكمتهم لصلتهم المزعومة بحركة تقرير مصير القبائل (ماك) أو تغطيتهم للأحداث، وليس إلى أي تورط مباشر في عمليات الاغتيال أو إشعال الحرائق. ورغم أن هذه القضية تتعلق في المقام الأول بأفراد داخل الجزائر، فإن توريط أولئك الذين يعيشون في الخارج في سرديّة المؤامرة منح السلطات الجزائرية ذريعة لملاحقة هؤلاء الأفراد قضائياً، بزعم صلاتهم بالمؤامرة الأوسع المزعومة، التي تبرر بها السلطات الجزائرية قمعها العابر للحدود الوطنية للمعارضة.

وقد استنكرت جماعات حقوق الإنسان انتهاك معايير المحاكمة العادلة في هذه القضية. إذ واجه العديد من المتهمين، الذين كانوا جزءاً من مجموعة من 116 فرداً تمت محاكمتهم جماعياً في هذه القضية، اتهامات مرتبطة بانتمائهم أو تعاطفهم مع حركة تقرير مصير القبائل (ماك)، التي صنفتها السلطات الجزائرية كمنظمة «إرهابية» في يونيو 2021. وقد افتقرت المحاكمات للشفافية والنزاهة، وسط مزاعم أن اثنين على الأقل من المتهمين الذين حوكموا غيابياً لم يتم إبلاغهم بشكل صحيح بالتهم أو توقيت المحاكمة، مما يُمثّل انتهاكاً لمعايير المحاكمة العادلة.<sup>35</sup> وكانت إجراءات المحكمة مغلقة أمام المراقبين، بما في ذلك عائلات الضحايا، مما أدى إلى تفويض شفافية العملية القضائية.

ووفقاً للمراجعة التي أجراها مركز القاهرة لقرار الاتهام الصادر عن غرفة الاتهام في 16 يونيو 2022، فإن محاكمة الأفراد المنتمين إلى (حركة ماك) قد استندت إلى تفسير واسع لقوانين مكافحة الإرهاب. إذ واجه ما لا يقل عن 12 فرداً المحاكمة لمجرد انتمائهم إلى (حركة ماك) أو تعاطفهم معها أو متابعتهم لها على وسائل التواصل الاجتماعي، دون ثبوت انخراطهم في أي عمل إجرامي. كما نلاحظ أن شخصاً واحداً قد حوكم لمجرد أن أحد أصدقائه مرتبط بالحركة، على نحو يكشف حجم توظيف قوانين مكافحة الإرهاب لخلق المعارضة السياسية. كما تؤكد مراجعة مركز القاهرة لللائحة الاتهامات أن السلطات الجزائرية قد اعتمدت على أدلة بشأن وجود روابط مالية واتصالات مع كيانات أجنبية لبناء قضيتها ضد نشطاء (حركة ماك)؛ بما يُعزز سرديّة المؤامرة الواسعة النطاق، والتأكيد على دور «الأيادي الخارجية» التي تحرك المؤامرة.

وقد أورد اثنين من المحامين الذين تولوا الدفاع عن المتهمين عدة انتهاكات إجرائية في المحاكمة. فوفق أحد محامي الدفاع، اعتمد القاضي بشكل كبير على أقوال أدلى بها المتهمون للشرطة ومقاطع فيديو التقطها المتهمون أثناء اغتيال جمال بن إسماعيل. وزعم ما لا يقل عن 15 متهم أن أقوالهم انتزعت تحت الإكراه.

<sup>35</sup> منظمة العفو الدولية، الجزائر: أحكام جماعية بالإعدام تشوبها محاكمات جائرة ومزاعم بالتعذيب، 9 يناير 2023، <https://www.amnesty.fr/presse/algerie.-les-condamnations-a-mort-collectives>

وقال محمد العسكري، أحد المتهمين، للقاضي إنه تعرض للتعذيب أثناء احتجازه، بأساليب تشمل الصدمات الكهربائية والإيهام بالغرق، كما تم تهديده بالاغتصاب. ورفض القاضي إثبات ادعاءاته بالتعرض للتعذيب، مشيراً إلى أنه على المتهم تقديم شكواه للنيابة العامة. كما رفض القاضي سماع الشهود، وقرر عقد جلسة محاكمة مغلقة، بحضور أسر الضحايا فقط. ومن بين المتهمين المحكوم عليهم بالإعدام، أربعة متهمين كانوا خارج الجزائر وقت وقوع الأحداث، مثل أكسيل بلعاسي، أحد مسؤولي حركة (ماك) المقيمين في فرنسا، والذي لم يزر الجزائر منذ أغسطس 2019. وقد ورد اسمه في سجلات القضية أثناء استجواب المعتقلين حول جهة اتصال لحركة (ماك). كما تمت إدانة مراد إيتيم مدير قناة Taqvaylit التلفزيونية، المقيم في كندا، غيابياً، رغم عدم عودته للجزائر منذ 2016. وقد جاءت إدانته بسبب تغطيته الإعلامية للأحداث فضلاً عن إرساله أموالاً من كندا لأحد أعضاء (حركة ماك)، قبل أن تندلع الحرائق في منطقة القبائل.<sup>36</sup> وأشار القرار الذي راجعه مركز القاهرة لثلاثة تحويلات مصرفية منفصلة، بلغت قيمتها الإجمالية 260 ألف دينار (حوالي 2000 دولار أمريكي).

واجه هؤلاء المتهمين اتهامات بالارتباط بحركة (ماك)، بموجب المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، التي تجرم على نطاق واسع أي ارتباط بكيان إرهابي. وشملت محاكمة النشاط بموجب هذه المادة أولئك الذين يعيشون في الخارج. وقد حرصت السلطات الجزائرية على توظيف نظرية المؤامرة التي تتهم منظمات مثل (حركة ماك)، التي تعمل في الجزائر والخارج، بالسعي إلى إثارة الفتن الداخلية. ومنذ يونيو 2021، تم توسيع تعريف الإرهاب في الجزائر ليشمل الأفعال التي تهدف إلى «العمل، أو التحريض بأي وسيلة كانت، على الوصول إلى السلطة أو تغيير نظام الحكم بوسائل غير دستورية، وتقويض سلامة التراب الوطني أو التحريض على ذلك بأي وسيلة كانت».<sup>37</sup>

منذ أبريل 2021، استخدمت السلطات الجزائرية المادة 87 مكرر على نطاق واسع لمقاضاة وإدانة النشاط والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين.<sup>38</sup> وتضمنت التهم الأخرى الموجهة إلى المتهمين:

- المادة 79: تتعلق بالمساس أو الإضرار بسلامة التراب الوطني.
- المادة 77: تتعلق بالتآمر ضد الدولة.
- المادة 148: تتعلق بالاعتداء بالعنف على رجال الأمن.
- المادة 263 ثالثاً: تعاقب على التعذيب والتحريض على التعذيب.

<sup>36</sup> المصدر السابق.

<sup>37</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 08-21 المؤرخ في 8 يونيو 2021، الذي يعدل ويتم الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتعلق بقانون العقوبات الصادر في 6 يونيو 2021،

<https://menarights.org/sites/default/files/2021-07/Ordinances%20No.%202021-08%20and%20No.%2021-09.pdf>

<sup>38</sup> المركز الدولي للقوانين غير الربحية، 5 يونيو 2024، <https://shorturl.at/yngJ7>

بالإضافة إلى ذلك، تم تطبيق أحكام القانون 05-20، وهو يتعلق بمنع ومكافحة التمييز وخطاب الكراهية، وتحديدًا المادتين 31(1) و35.

بشكل عام، تستند حجة المحكمة إلى نظرية مؤامرة تتهم (حركة ماك) بالتخطيط للخرائق وقتل جمال بن إسماعيل. وتذهب المؤامرة إلى أبعد من ذلك وفقًا للرئيس تبون، الذي صرح خلال اجتماعه مع المجلس الأعلى للأمن في 18 أغسطس 2021، أنه بالإضافة إلى (حركة ماك)، فإن (حركة رشاد) أيضًا تتحمل مسؤولية الخرائق. وأضاف أن (حركة ماك) مدعومة من المغرب و«الكيان الصهيوني» (في إشارة إلى إسرائيل)؛ بهدف زعزعة استقرار الجزائر.<sup>39</sup> ومن ثم، وضع الرئيس إطارًا للمؤامرة باعتبارها مدعومة دوليًا بهدف زعزعة استقرار الجزائر. وتعتمد هذه النظرية على أدلة ثانوية ضعيفة واستدلالات قائمة على التخمين دون أدلة ملموسة.

ويبدو أن الحجج الواردة في لائحة الاتهام الصادرة في 16 يونيو 2022 قد ترجمت هذا الخطاب السياسي إلى قضية معروضة أمام المحاكم. وتم إجراء فحص دقيق لنشاط المشتبه بهم على وسائل التواصل الاجتماعي والبحث عن أي شيء قد يتضمن تلميحًا يشير لانتمائهم لـ (حركة ماك) وأن لهم دورًا في الترويج لـ «أجندة انفصالية». كما قدمت السلطات أدلة على الدعم المالي المقدم لنشطاء (حركة ماك)، موضحة كيف تم استخدام الأموال لتسهيل أنشطتهم. وتسليط الضوء على الصلات المالية بين أعضاء (حركة ماك) وكيانات أجنبية، بهدف التأكيد على البعد الدولي المزعوم للمؤامرة. وتم اعتبار النشاط على منصات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك النشاط العام، وعلى صفحات موقع فيس بوك، واعترافات الأفراد للسلطات بأنهم تواصلوا مع (حركة ماك)، كدليل على جهود منسقة لمنظمات تأسست في الخارج بهدف تقويض السيادة الجزائرية.

### • قضية وهران

تعد قضية وهران من بين أبرز الحالات التي يظهر فيها القمع العابر للحدود الوطنية كأداة أساسية في قمع المعارضة داخل الجزائر وخارجها، إذ تعتبر أول قضية تستخدم فيها السلطات تهمة مرتبطة بالإرهاب بحق المدافعين عن حقوق الإنسان.

راجع مركز القاهرة قرار غرفة الاتهام في المحكمة الابتدائية في وهران، المؤرخ 7 أكتوبر 2022. وجاء فيه أن القضية تضم 24 متهمًا، بينهم نشطاء بارزين ومدافعين عن حقوق الإنسان مثل **قدور شويشة**، الأستاذ الجامعي ونائب رئيس الرابطة الجزائرية<sup>40</sup>

<sup>39</sup> قناة البلاد التلفزيونية، المجلس الأعلى للأمن: سنعيد النظر في العلاقات مع المغرب، 19 أغسطس 2021،

[https://www.youtube.com/watch?v=H8TzD388\\_is](https://www.youtube.com/watch?v=H8TzD388_is)

<sup>40</sup> الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، منظمة غير حكومية غير سياسية تعمل في جميع أنحاء الجزائر. كانت مهمتها الأساسية الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها داخل الجزائر وعلى مستوى العالم. كانت الرابطة تنتمي لهيئات دولية مثل الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والشبكة الأورو متوسطية لحقوق الإنسان، وحافظت الرابطة على شراكات مع العديد من المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية التي تركز على قضايا حقوق الإنسان. وقد تم حلها في يناير 2023 بموجب قرار قضائي صدر في سبتمبر 2022.

والصحفية جميلة لوكيل، بالإضافة إلى نشطاء مقيمين في الخارج مثل مراد دهينة، ومحمد العربي زيتوت، وأمير دز، وأعضاء يُزعم انتماءهم لحركة (رشاد) في الجزائر. تبدأ لائحة الاتهام بأن أجهزة الأمن في وهران جمعت معلومات حول كيفية تلقي أعضاء حركة رشاد، في جميع أنحاء الجزائر، تعليمات من قيادتهم في الخارج للتسلل إلى حركة الحراك والتحريض على الاضطرابات في البلاد. وفي أعقاب ذلك، تم توجيه عدة تهم إلى نشطاء الحراك، من بينها تجنيد مرتزقة لصالح قوة أجنبية، وتحريض المواطنين ضد سلطة الدولة، والتي تصل عقوبتها للإعدام، والتآمر على أمن الدولة، والانضمام لمنظمة إرهابية أو تخريبية تنشط في الخارج أو في الداخل، والترويج لمنشورات تضر بالمصلحة الوطنية. واستندت هذه التهم للمواد 76 و 77 و 78 و 87 مكرر و 96 من قانون العقوبات على التوالي. وقد استند الاتهام بشكل كبير إلى اعترافات ياسر رويح، المتهم بعضوية (حركة رشاد) والمشاركة في أنشطتها.

تم اعتقال ياسر رويح في 23 أبريل 2021 بواسطة الشرطة أثناء احتجاج سلمي لحركة الحراك في ساحة الأول من نوفمبر، بوسط مدينة وهران. وكان شخصية بارزة في الحراك، وناشط على وسائل التواصل الاجتماعي ويحظى بشعبية خاصة بين الشباب. ووفقًا لمنظمة الكرامة، تعرض رويح أثناء اعتقاله للضرب العنيف من ضباط شرطة بزي رسمي، وتم اقتياده إلى مركز الشرطة المركزي في وهران، حيثما احتُجز بمعزل عن العالم الخارجي.<sup>41</sup> ورغم أن القانون الجزائري يتيح للمعتقلين إبلاغ أقاربهم أو محاميهم باعتقالهم، إلا أنه قد تم حرمانه من هذا الحق.



ووفقًا لمنظمة الكرامة، أن رويح وصف كيف تم تجريده من ملابسه بالكامل، وتقييده بالأصفاد، وتعرض للضرب المبرح في جميع أنحاء جسده. كما أفاد بأنه تعرض للحرمان من الطعام والماء لمدة ثلاثة أيام، كما تعرض لاعتداء جنسي من جانب ضباط الشرطة. وأفاد رويح أنه تعرض للتعذيب لإكراهه على الشهادة ضد قائمة من الأشخاص الذين احتجزتهم الشرطة، بما في ذلك نشطاء شباب تعرف إليهم أثناء أنشطة الحراك، وآخرين لم يلتق بهم قط. وبعد انتزاع «شهادته»، أُلقت الشرطة القبض على كل هؤلاء. وبسبب رفضه التوقيع على تقرير الشرطة، خضع لمزيد من التعذيب، بما في ذلك وضعه على الأرض ومحاولة خنقه. وفي النهاية، اضطر للتوقيع على التقارير تحت التعذيب المتواصل.

41 منظمة الكرامة، الجزائر: المقرر الخاص المعني بمناهضة التعذيب يتلقى قضية ياسر رويح، 1 سبتمبر 2021، <https://www.alkarama.org/ar/articles/aljzayr-almqrr-alkhas-bmnahtd-altdhyb-tylqy-qdyt-yasr-rwybh>

ارتكزت قرينة الادعاء على المزاعم القائلة بأن أنشطة حركة رشاد تُمثل خطرًا واضحًا على الأمن القومي، والتأكيد على الطبيعة التنظيمية للحركة، والدعم المالي الذي تحصل عليه من مصادر دولية، واستخدامها الاستراتيجي لوسائل التواصل الاجتماعي لتنسيق وتوسيع نطاق الاحتجاجات. ومن ثم، تأسست استراتيجية الادعاء العام على تصوير المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين كإرهابيين ومتآمريين، يتلقون الأوامر والتمويل من منظمات غير قانونية في الخارج، وذلك على نحو يخدم الغرض المتمثل في حذر الحراك وتقويض دعوتها المشروعة للإصلاحات السياسية.

وفي كثير من الأحيان استخدم الرئيس عبد المجيد تبون، ومسؤولين حكوميين آخرين، خطابًا يصور المعارضة كجزء من مؤامرة مدعومة من الخارج. كما اتهم النظام الجزائري حركة الحراك بأنه قد تم اختراقها من قِبَل «عناصر انفصالية» و«حركات غير قانونية لها صلة بالإرهاب» هدفت إلى التحريض على العنف، وذلك وفقًا لما أشار إليه الرئيس تبون في 6 أبريل 2021، عقب اجتماع المجلس الأعلى للأمن.<sup>42</sup>

تُستخدم هذه الرواية لحشد الدعم الشعبي لإجراءات الحكومة وتصوير جماعات المعارضة على أنها مجموعات من الخونة الذين يعملون ضد مصالح الأمة. ومن خلال تصنيف النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان باعتبارهم عملاء أجانب أو إرهابيين، تخلق السلطات الجزائرية مناخًا من الخوف والشك، مما يسهل تبرير التدابير القمعية التي تتخذها. قد صرح الرئيس تبون نفسه عدة مرات بأن الاحتجاجات وأنشطة المعارضة هي نتيجة تدبير قوى أجنبية تسعى إلى زعزعة استقرار الجزائر، مثل تصريحه في أعقاب حادثة جمال بن إسماعيل في منطقة القبائل، إذ ألقى باللوم على المغرب وإسرائيل كجهات تحريض على الأحداث التي دارت هناك. ويتردد صدى هذا الخطاب في وسائل الإعلام التي تسيطر عليها الدولة، والتي غالبًا ما تصور المتظاهرين والنشطاء كأدوات في أيدي الحكومات الأجنبية. وتهدف مثل هذه التصريحات إلى نزع الشرعية عن المعارضة السياسية الحقيقية وتبرير التدابير القاسية المتخذة بحق أولئك الذين يتحدثون الوضع الراهن.

كل هذه الأمثلة توضح بجلاء استخدام الحكومة الجزائرية لنظريات المؤامرة لخلق المعارضة كاستراتيجية منهجية مصممة لقمع المعارضة السياسية والحفاظ على سيطرتها. ومن خلال قرارات المحاكم، ونسج القضايا ضد العديد من الأفراد واعتبارهم جزءًا من مؤامرة أكبر ضد الدولة، ومواصلة الإشارة إلى التدخل الأجنبي في الجزائر؛ عززت السلطات مناخًا يتم فيه معاقبة النشاط السياسي الحقيقي، فضلًا عن إسكات المدافعين عن حقوق الإنسان وملاحقتهم قضائيًا.

<sup>42</sup> وكالة الأنباء الجزائرية، الرئيس تبون يترأس الاجتماع الدوري للمجلس الأعلى للأمن، 6 أبريل 2021  
<https://www.aps.dz/ar/algeria/38785-president-tebboune-chairs-periodical-meeting-of-high-security-council>

يعكس هذا التقرير حول قمع السلطات الجزائرية العابر للحدود الوطنية خلال الفترة من 2020 إلى 2024، صورة قاتمة للانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تتم بذريعة حماية الأمن القومي ومكافحة الإرهاب. وتوضح الحالات التي وثقها مركز القاهرة جهداً متعمداً من جانب السلطات الجزائرية لإجبار المعارضة على الصمت، سواء على المستوى المحلي أو الدولي، عبر استغلال الآليات القانونية الدولية، وملاحقة العائلات، والتلاعب بالأحكام القانونية الفضفاضة. ولا تنتهك هذه الإجراءات القانون الجزائري فحسب، وإنما تتعارض أيضاً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي تعد الجزائر طرفاً فيه.

سلط هذا التقرير الضوء على نهج متعدد الأوجه لاستهداف المدافعين والنشطاء والصحفيين. فمن خلال توظيف الأطر القانونية القمعية والتدابير غير القانونية؛ تسعى السلطات الجزائرية إلى قمع الأصوات المعارضة ومنع انتقاد الدولة ومؤسساتها. ويتضمن ذلك إساءة استخدام الأدوات القانونية الدولية لملاحقة من يكشفون الانتهاكات مثل محمد عزوز بنحليمة ومحمد عبد الله؛ مما يعكس استعداد الجزائر لتوسيع نطاق قمعها خارج الحدود الوطنية، وتوظيفها للأدوات القانونية المخصصة للعدالة لسحق المعارضة السياسية. كما يوضح هذا التقرير بالتفصيل المدى التي يمكن للسلطات الجزائرية بلوغه في مضايقة واستهداف المعارضة.

إن مضايقة وترهيب أفراد الأسرة، كما رأينا في الاعتقال التعسفي لعبد الرحمن زيتوت، شقيق الناشط محمد العربي زيتوت، يعكس استراتيجية الدولة لترهيب وقمع المعارضين في الخارج، من خلال استهداف ذويهم في الداخل. علاوة على ذلك، فإن التلاعب بالأحكام القانونية، مثل المادة 87 مكرر من قانون العقوبات، لتجريم النشاط السلمي، يسلط الضوء على الحملة الأوسع التي تشنها الحكومة الجزائرية لقمع حرية التعبير وحرية التجمع السلمي. كما يوضح التقرير بالتفصيل توظيف التدابير غير القانونية، بما في ذلك الإخفاء القسري، للقضاء على المعارضة السياسية. فاختطاف سليمان بوحفص من تونس وإعادةه القسرية إلى الجزائر، حيث واجه اضطهاداً شديداً، يسلط الضوء على المدى الذي يمكن للدولة الجزائرية بلوغه من أجل إحكام السيطرة وإسكات الأصوات الناقدة.

هذا القمع المنهجي يحظى بالدعم من خلال مجموعة من الآليات القانونية والسياسية والاجتماعية التي تعمل بشكل جماعي على تقويض سيادة القانون وتعريض المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والمواطنين العاديين لمخاطر جسيمة. فانتهاكات حقوق الإنسان الموثقة في هذا التقرير لا تعكس تآكل الحريات الأساسية في الجزائر فحسب، بل تعكس أيضًا فشل آليات الدولة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقًا للالتزامات الجزائرية الدولية. وفي حين يتزايد الاعتراف بأن القمع العابر للحدود الوطنية يشكل تهديدًا لحقوق الإنسان؛ إلا أنه لا يزال هناك الكثير من أجل دمج هذه الظاهرة في الآليات القانونية ونظم الإبلاغ الدولية.

أن القمع العابر للحدود الوطنية، لا يُشكّل خطرًا فقط على الأفراد المستهدفين وعلى سلامتهم وحياتهم، وإنما يُمثّل تحديًا عالميًا للمجتمع الدولي. وهو بمثابة جرس إنذار بأن التواطؤ أو الدعم الدولي لتآكل حماية الحقوق على المستوى الوطني قد يخلّف آثارًا مدمرة على حماية حقوق الإنسان داخل النظام الدولي وفي سياقات وطنية أخرى. وفي هذا الصدد، يتعين على المجتمع الدولي ومختلف الدول عند معالجة القمع العابر للحدود الوطنية، إعطاء الأولوية للأسباب الجذرية لهذه الظاهرة من خلال معالجة الانتهاكات والتجاوزات الوطنية المتفشية والواسعة النطاق لمعايير حقوق الإنسان الدولية.